إِرْشَادُ الْعِبَادِ
إِلَى
سَبِيلِ الرَّشَادِ

جَمَعَهُ
مُحَمَّد عَبْدِ الرَّحِيم مْلَيِّسْ
غَفَرَ اللهُ لَهُ وَلِوَالِدِيهِ وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِين





بسم الله الرحمن الرحيم



إرشاد العباد إلى سبيل الرشاد

جمعه: محمد عبد الرحيم مليس



حقوق النشر

يرجى ممن قرأ الكتاب ووجد خطأ أو عبارة أو فقرة مبهمة الاتصال بالمؤلف مشكورا لتنبيهه.

وذلك على أحد العناوين التالية:

mohamed.m.islam96@gmail.com

https://www.facebook.com/mohamed.amlayes

حقوق الطبع والنشر لكل مسلم ومسلمة

المقدمة

الحمد لله الذي أظهر الحق وأوضحه، وكشف عن سبيله وبينه، وهدى من شاء من خلقه إلى طريقه، وشرح به صدره وأنجاه من الضلالة حين أشفى عليها، فحفظه وعصمه من الفتنة في دينه فأنقذه من مهاوي الهلكة، وأضل من أراد منهم وأبعده وجعل على قلبه غشاوة، وأهمله في غمرته ساهياً، وفي ضلالته لاهياً.

ونشهد أن لا إله إلا الله وحده الذي لاشريك له يحيي ويميت وينشيء ويقيت ويبدئ ويعيد، شهادةَ مقرٍ بعبوديته ومذعنٍ بألوهيته ومتبرئٍ من الحول والقوة إلا به.

ونشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم. بعثه إلى الخلق كافة وأمره أن يدعو الناس عامة لينذر من كان حياً ويحق القول على الكافرين.

أما بعد: لِعِظَم الجهل المنتشر بين الناس في أمور دينهم، رأيت أن أجمع كُتيباً مختصراً فيما يجب على المسلم معرفته من أمور دينه، فأفرغت في ذلك جهدي، وأتعبت فيه نفسي رجاء ثواب الله، فيسر

لي ربي تبارك وتعالى ذلك، فلله الحمد على ذلك وغيره من المنن لا أحصي ثناءً عليه، وأسميته: "إرشاد العباد إلى سبيل الرشاد".

أسأل الله تعالى أن يجعله خالصًا لوجهه الكريم، وأن ينفعني به في الحياة وبعد الممات، وكل من قرأه أو سمعه أو نظر فيه، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

إعلم أخي المسلم: أن أوجب ما على المرء، معرفة اعتقاد الدين وما كلف الله به عباده من فهم توحيده وعبادته وتصديق رسله بالدلايل واليقين والتوصل إلى طرقها والاستدلال عليها بالحجج والبراهين.

وكان من أعظم مقول وأوضح حجة ومعقول: كتاب الله الحق المبين.

ثم قول رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وصحابته الأخيار المتقين.

ثم ما أجمع عليه السلف الصالحون.

ثم التمسك بمجموعها والمقام عليها إلى يوم الدين.

ثم الاجتناب عن البدع والاستماع إليها مما أحدثها المضلون.

نسأل الله أن يحفظنا من الفتنة في ديننا وأن يمسكنا بالإسلام والسنة و يعصمنا بهما بفضله ورحمته.

واعلم: أن لا صلاح للعباد ولا فلاح ولا نجاة من خزي الدنيا وعذاب الآخرة، إلا بمعرفة أول مفروض عليهم، والعمل به، وهو الأمر الذي خلقهم الله عز وجل له، وأخذ عليهم الميثاق به، وفيه تكون الشقاوة والسعادة.

قال الله تعالى: {وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ}[الذاريات: 56].

وقال جل وعلا: {وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا}[النساء: 36].

وعن مُعاذ بن جبلٍ رضي الله عنه قال: كنتُ رِدفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ على حِمارٍ، فقال: يا مُعاذُ، فقُلتُ: لَبَّيكَ يا رسولَ اللهِ، قال: أتَدري ما حَقُّ اللهِ على العِبادِ؟ قال: قُلتُ: اللهُ ورسولُه أعلمُ، قال: فإنَّ حَقَّ اللهِ على العِبادِ أنْ يَعبُدوه ولا يُشرِكوا به شيئًا، فهل تَدري ما حَقُّ العِبادِ على اللهِ إذا فعَلوا ذلك؟ قال: قُلتُ: اللهُ ورسولُه أعلمُ، قال: فإنَّ حَقَّ العِبادِ على اللهِ إذا فَعَلوا ذلك ألَّا يُعذِّبَهم.

العبادة

اسم جامع لكل ما يحبه الله من الأقوال والأعمال الظاهرة والباطنة.

وأنواع العبادة كثيرة، منها:

أركان الإسلام (كالصلاة والصيام والزكاة..)، وأركان الإيمان (كالإيمان بالله وملائكته وكتبه..)، والإحسان، والدعاء، والخوف، والرجاء، والتوكل، والرغبة، والرهبة، والخشوع، والإنابة، والاستعانة، والاستعاذة، والاستغاثة، والذبح، والنذر، وغير ذلك من أنواع العبادة التي أمر الله بها كلها لله تعالى، **فمن صرف شيئا منها لغير الله فهو يعبد إله آخر مشرك بالله.**

فالدعاء، قال الله تعالى: {وَقَالَ رَبُّكُمُ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ}[غافر: 60].

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الْدُّعَاءُ مُخُّ الْعِبَادَةِ»، وفي رواية: «الْدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةِ».

وبذلك يتبين أن من دعا غير الله عز وجل بشيء لا يَقدر عليه إلا الله فهو مشرك كافر سواء كان المدعو حياً أو ميتاً. ومن دعا حياً بما يَقدر عليه مثل أن يقول يا فلان أطعمني، يا فلان إسقني فلا شيء

فيه، ومن دعا ميتاً أو غائباً بمثل هذا فإنه مشرك لأن الميت أو الغائب لا يمكن أن يقوم بمثل هذا فدعاؤه إياه يدل على أنه يعتقد أن له تصرفاً في الكون فيكون بذلك مشركاً.

والاستغاثة: طلب الغوث وهو الإنقاذ من الشدة والهلاك، وهو أقسام:

الأول: الاستغاثة بالله عز وجل، وهذا من أفضل الأعمال وأكملها وهو دأب الرسل وأتباعهم، قال الله تعالى: {إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ الْمَلاَئِكَةِ مُرْدِفِينَ}[الأنفال: 9].

الثاني: الإستغاثة بالأموات، أو بالأحياء غير الحاضرين القادرين على الإغاثة فهذا شرك؛ لأنه لا يفعله إلا من يعتقد أن لهؤلاء تصرفاً خفياً في الكون فيجعل لهم حظاً من الربوبية، قال الله تعالى:{أَمَّنْ يُجِيبُ الْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ السُّوءَ وَيَجْعَلُكُمْ خُلَفَاءَ الْأَرْضِ أَإِلَهٌ مَعَ اللَّهِ قَلِيلاً مَا تَذَكَّرُونَ}[النمل: 62].

الثالث: الاستغاثة بالمخلوق الحاضر الحي فيما يقدر عليه، هذا جائز؛ لأنه قادر وحي وأمامك يسمع، قال الله جل وعلا في قصة موسى عليه السلام: {فَاسْتَغَاثَهُ الَّذِي مِنْ شِيعَتِهِ عَلَى الَّذِي مِنْ عَدُوِّهِ}[القصص: 15].

أما إذا كان غائب لا يسمع فلا.

فالحاصل: أن العبادات تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

القسم الأول: عبادات القلب، كالمحبة والخوف والرجاء والإنابة والخشية والرهبة والتوكل، ونحو ذلك.

القسم الثاني: عبادات اللسان، كالحمد والتهليل والتسبيح والاستغفار وتلاوة القرآن والدعاء، ونحو ذلك.

القسم الثالث: عبادات الجوارح، كالصلاة والصيام والزكاة والحج والصدقة والجهاد، ونحو ذلك.

من أعظم حقوق الله علينا: إفراده عز وجل بالعبادة. أي التوحيد؛ وهو ثلاثة أنواع:

النوع الأول: توحيد الربوبية، وهو: إفراد الله تعالى بالخلق، والملك، والتدبير.

أي: أن يعتقد المسلم أنه لا خالق إلا الله ولا مالك إلا الله ولا مدبر إلا الله عز وجل.

قال الله تعالى: {أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ}[الأعراف: 54].

وقال عز وجل: {وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ}[الجاثية: 27].

وهذا النوع في الغالب لم ينكره أحد من الخلق.

النوع الثاني: توحيد الألوهية، وهو: إفراد الله عز وجل بالعبادة، بأن لا يُعبد إلا الله عز وجل، ولا يُصلى، ولا يُدعى، ولا يُذبح، ولا يُنذر، ولا... إلى آخره من العبادات، إلا لله سبحانه وتعالى، يُبتغى بذلك وجه الله.

وهذا النوع الذي ضل فيه الناس في قديم الدهر وحديثه.

النوع الثالث: توحيد الأسماء والصفات، **بمعنى:** أننا نثبت لله سبحانه وتعالى ما أثبته لنفسه، أو أثبته له رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأسماء والصفات.

قال الله تعالى:{لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}[الشورى: 11].

وقال تعالى: {وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ}[الأعراف: 180].

وهذا النوع ضل فيه كثير من أهل القبلة، وهدى الله فيه أهل السنة والجماعة من السلف الصالح ومن تبعهم بإحسان، حيث إنهم اعتقدوا أن لله سبحانه وتعالى أسماء حسنى وصفات عليا، كما قال الله تعالى: {وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا ۖ }[الأعراف: 180].

فهم يؤمنون بها وبأن لها معاني حقيقية لائقة بجلال الله سبحانه، وأن صفات الله لها كيفية لا نعلمها، وهم يثبتون ما أثبته الله لنفسه أو أثبته له رسوله صلى الله عليه وسلم من الأسماء والصفات من غير تحريف ولا تعطيل ولا تكييف ولا تمثيل، بل هو سبحانه كما أخبر عن نفسه: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ}[الشورى: 11].

فاشتملت هذه الآية على إثبات الصفات لله عز وجل، ونفي المماثلة والمشابهة للخلق في صفاته.

مِن حقوق الله علينا أن لا نشرك به شيئا.

والشرك: هو صرف شيء من أنواع العبادة لغير الله، كالدعاء، والذبح، والنذر، والاستغاثة، والاستعانة بغير الله فيما لا يَقدِر عليه إلا الله.

والشرك أعظم المحرمات وأعظم ما نهى الله عنه وأعظم المنكرات وأكبر الكبائر.

فالشرك والعياذ بالله من أخطر الذنوب.

ودلت النصوص على أن المشرك لا يدخل الجنة.

قال الله تعالى: {إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ} [المائدة: 72].

وأن المشرك لا يغفر الله له: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} [النساء: 48].

الشرك نوعان

شرك أكبر: وهو صرف العبادة لغير الله أو بعضها كدعاء الأموات والاستغاثة بالأموات والنذر لهم أو للجن أو للملائكة أو غيرهم من الأموات والغائبين، هذا يقال له: شرك أكبر، كما كانت قريش وغيرها من العرب يفعلون ذلك عند أصنامهم وأوثانهم، ومن ذلك أيضًا إذا جحد الإنسان أمرًا معلومًا من الدين بالضرورة وجوبًا أو تحريمًا، من جحده كان كافرًا ومشركًا شركًا أكبر، كمن قال: إن الصلاة لا تجب على المكلفين من المسلمين، أو قال: إن الزكاة لا تجب على من عنده أموال الزكاة، أو قال: صوم رمضان لا يجب على المسلم المكلف، أو أحل ما حرمه الله مما هو معلوم من الدين بالضرورة مما أجمع عليه المسلمون كأن يقول: الزنا حلال، أو شُرب المُسكر حلال، أو العقوق للوالدين حلال، أو السحر حلال، أو ما أشبه ذلك، فهذا يكون كافرًا ومشركًا شركًا أكبر.

شرك أصغر: مثل الحلف بغير الله، أو بالنبي، أو بالأمانة، أو برأس فلان، فهذا شرك أصغر، لقوله صلى الله عليه وسلم: «من حلفَ بغيرِ اللهِ فقد كفرَ أو أشركَ»، وهكذا الرياء مثل أن يقوم الإنسان يصلي

لله عز وجل، ولكنه يُزَيّن صلاته لأنه يعلم أن أحداً من الناس ينظر إليه فيُزَيّن صلاته من أجل مُراءاة الناس فهذا من الشرك الأصغر لقوله صلى الله عليه وسلم: «أَخْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشِّرْكُ الأَصْغَرُ»، فسئل عنه فقال: «الرِّيَاء»، وهكذا قول: ما شاء الله وشاء فلان - بالواو -، أو لولا الله وفلان، أو هذا من الله ومن فلان، أو لولا أنت لم يكن كذا وكذا، فهذا من الشرك الأصغر، لقوله صلى الله عليه وسلم: «لا تَقُولوا: ما شاءَ اللَّه وشاءَ فُلانٌ، ولكِنْ قُولوا: مَا شَاءَ اللَّه ثُمَّ شَاءَ فُلانٌ»، ولما قال رجل: «يا رسول الله! ما شاء الله وشئت، قال: «أجعلتني لله نِدًّا؟ ما شاء الله وَحْدَه».

والشرك الأصغر لا يُخرج صاحبه من ملة الإسلام ولكنه أعظم إثماً من الزنا وشرب الخمر.

من صور ومظاهر الشرك المنتشرة في بلاد المسلمين

النذر لغير الله: وهو أعظم من الحلف بغير اللَّه، فإذا كان من حلف بغير اللَّه فقد أشرك فكيف بمن نذر لغير اللَّه؟

طلب الحوائج من الموتى والاستغاثة بهم والتوجه إليهم: وهذا أصل شرك الناس، فإن الميت قد انقطع عمله وهو لا يملك لنفسه ضرا ولا نفعا، فضلا عمن استغاث به وسأله قضاء حاجته أو سأله أن يشفع له إلى اللَّه فيها، والميت محتاج إلى من يدعو له ويترحم عليه ويستغفر له كما أوصانا النبي صلى اللَّه عليه وسلم إذا زرنا قبور المسلمين أن نترحم عليهم، ونسأل لهم العافية والمغفرة.

التمائم: وهي جمع تميمة، وهي ما يُعَلّق على الأعناق أو المراكب أو البيوت أو غيرها، لجلب نفع أو دفع ضر أو رفعه سواء كانت من الخيوط أو الخرز أو الحصى أو غيرها، وبعضهم يجعلها على شكل عين. ولها أسماء أخرى مثل : الحُرُوز، الحُجُب، التعاليق، الوَدَع.

الحُجُب: يكتبها بعض المشعوذين ويكتبون فيها طلاسم وكتابات لا يفهم معناها وغالبها شرك واستغاثات بالشياطين يزعمون أنها سبب لدفع العين أو أنها سبب لشفاء المرضى.

ومنها: لبس حلقة الفضة للبركة أو للبواسير، ولبس خواتم لها فصوص معينة يعتقدون أنها تحفظ من الجن أو الأمراض.

فإلى الله المشتكى من جهل المسلمين اليوم وبُعدهم عن الدين.

من الوسائل التي توصل إلى الشرك الأكبر

الغلو في الصالحين؛ كما يفعل كثير من الرافضة، وقلدهم في ذلك كثير من الصوفية.

ومن المعلوم أن أول شرك حدث في بني آدم سببه الغلو في الصالحين، كما حصل من قوم نوح عليه السلام.

ومن صور الغلو في الصالحين؛ التبرك بهم:

وقد ردت أدلة كثيرة تدل على مشروعية التبرك بجسد وآثار النبي صلى الله عليه وسلم، كشعره وعَرَقه وثيابه وغير ذلك.

وهذا التبرك لا يجوز بغير آثار النبي صلى الله عليه وسلم، فلا يجوز قياس غيره عليه، فالتبرك بآثار غيره من الصالحين بدعة منكرة وهو وسيلة إلى الشرك.

أما الشعر الذي بين يدي الصوفية اليوم؛ لا يثبت أنه من آثار النبي صلى الله عليه وسلم، ومن ادعى وجود شيء من ذلك فلا دليل معه عليه، وعلى ذلك: فلا يجوز لأحد أن يدعي أن بحوزته شيئا من آثار النبي صلى الله عليه وسلم، إلا بدليل قاطع.

والصالحين لايجوز التبرك بأجسادهم ولا بآثارهم ولا التمسح بهم ولبس ثيابهم أو الشرب بعد شربهم طلبا للبركة.

ولا يجوز تقبيل قبورهم والتمسح بها وأخذ ترابها طلبا للبركة أو الشفاء أو الرزق، وهذا كله من الشرك المحرم.

وقد وردت أحاديث كثيرة في النهي عن رفع القبور وتجصيصها وإسراجها وبناء الغرف فوقها؛ منها حديث جندب بن عبد الله رضي الله عنه قال: " سَمِعْتُ النبيَّ صَلَّى اللَّهُ عليه وسلَّمَ قَبْلَ أنْ يَمُوتَ بخَمْسٍ، وهو يقولُ: إنِّي أبْرَأُ إلى اللهِ أنْ يَكونَ لي مِنكُم خَلِيلٌ، فإنَّ اللهَ تَعَالَى قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كما اتَّخَذَ إبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، ولو كُنْتُ مُتَّخِذًا مِن أُمَّتي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، ألَا وإنَّ مَن كانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أنْبِيَائِهِمْ وصَالِحِيهِمْ مَسَاجِدَ، ألَا فلا تَتَّخِذُوا القُبُورَ مَسَاجِدَ، إنِّي أنْهَاكُمْ عن ذلكَ ".

وكذلك روى التابعي أبو الهَيَّاجِ الأَسدي أن علي بن أبي طالب رضي اللهُ عنه قال له: " أَلَا أَبْعَثُكَ علَى ما بَعَثَنِي عليه رَسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ؟ أَنْ لا تَدَعَ تِمْثَالًا إلَّا طَمَسْتَهُ، وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إلَّا سَوَّيْتَهُ. [وفي رواية]: وَقالَ: وَلَا صُورَةً إلَّا طَمَسْتَهَا ".

بدع محدثة ليس لها أصل لا في الكتاب ولا في السنة

استعمال القينات واستماع الغناء:

قال الله تعالى: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ * وَإِذَا تُتْلَى عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَّى مُسْتَكْبِرًا كَأَنْ لَمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذُنَيْهِ وَقْرًا فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ} [لقمان: 6 - 7].

قال ابن القيم: قد فسر غير واحد من السلف لَهْوَ الحديثِ بأنَّه الغناء، وروي في ذلك حديث مرفوع من حديث عائشة أم المؤمنين: "إن الله حرَّم القينَة، وبيعَها وثمَنَها وتعليمَها والاستماعَ إليها"، ثمّ قرأ: {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ} الآية. ورواه الترمذي من حديث أبي أمامة، ولفظه أنَّ النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "لا تبيعوا القَيْناتِ، ولا تشتروهن ولا تُعلِّموهن، ولا خيرَ في تجارةٍ فيهن، وثمنهن حرام"، وفي هذا أنزِلت هذه الآية {وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ} الآية، ورواه الإمام أحمد، وعبد الله بن الزبير الحميدي في مسنديهما.

وثبت تفسير ذلك بالغناء عن الصحابة والتابعين، وهم أعلم الناس بالقرآن وتفسيره، فقال أبو الصهباء: سألت عبد الله بن مسعود عن هذه الآية فقال: "هو الغناء والاستماع إليه" . وهو القائل: "الغناء يُنبت النفاق في القلب كما يُنبِت الماء البقل" .

وقال إبراهيم النخعي والحسن البصري في هذه الآية: "إنه الغناء".

وقال تعالى: {وَاسْتَفْزِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ} [الإسراء: ٦٤]

قال مجاهد: هو الغناء والمزامير. وقد سماه النبي - صلى الله عليه وسلم -: "صوتًا أحمَق فاجرًا"، ولو كان مباحًا لما كان فاجرًا، فروى الترمذي في "جامعه" من حديث عبد الرحمن بن عوف قال: "دخلت على النبي - صلى الله عليه وسلم - وفي حِجْره إبراهيم يعني ابن رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، وهو يجود بنفسه، وعيناه تَذْرِفان، فقلت: يا رسول الله! أوَ تبكي؟ أوَلم تَنْهَ عن البكاء؟ فقال: "لا ولكن نُهِيتُ عن صوتين أحمقين فاجرين : صوتٍ عندَ مصيبةٍ ؛ خمشِ وجوهٍ ، وشقّ جيوبٍ ، ورنةِ الشيطان".

أراد بالصوت الأول: ما يُحدِثه الحزن والمصيبة من النياحة والدعاء بالويل وتوابع ذلك. وبالصوت الثاني: ما يُحدِثه الطرب واللذة من الغناء وتوابعه.

وبذلك يتبين لَمَن له قلب حي، وبصيرة منورة بنور الإيمان، أن الغناء والسماع الشيطاني وآلات اللهو إنما نصبهَا الشيطان مضادةً لأمر الله ومعارضةً لما شرعه لعباده، وجعله سببَ صلاح قلوبهم وأديانهم، واستخفَّ الشيطان حزبَه وحسَّن لهم ذلك، فأطاعوه، وزيَّنه لهم فاتبعوه، ولما فعلوا ذلك واستجاب لهم من قّل نصيبه من العلم والإيمان، صاح بهم جندُ الله وحزبه من كل قطر وناحية، وحذَّروا منهم، ونهوا عن مشابهتهم والاقتداء بهم من سائر طوائف أهل العلم، فصاحَ بهم أئمة الحديث، وأئمة الفقه، وأئمة التفسير، وأئمة الزهد والسلوك إلى الله، وحذَّروا منهم كل الحذر، فقد ذكرنا كلام ابن مسعود، والحسن البصري، وإبراهيم النخعي. اهـ

التغيير في المساجد: (إنشاد القصائد واستماع القصائد في المساجد كما يفعله الصوفية):

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: " فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي عُنْفُوَانِ الْقُرُونِ الثَّلَاثَةِ الْمُفَضَّلَةِ لَا بِالْحِجَازِ وَلَا بِالشَّامِ وَلَا بِالْيَمَنِ وَلَا مِصْرَ وَلَا الْمَغْرِبِ وَلَا الْعِرَاقِ وَلَا خُرَاسَانَ مِنْ أَهْلِ الدِّينِ وَالصَّلَاحِ وَالزُّهْدِ وَالْعِبَادَةِ مَنْ يَجْتَمِعُ عَلَى مِثْلِ سَمَاعِ الْمُكَاءِ وَالتَّصْدِيَةِ لَا بِدُفٍّ وَلَا بِكَفٍّ وَلَا

بِقَضِيبِ وَإِنَّمَا أُحْدِثَ هذَا بَعْدَ ذَلِكَ فِي أَوَاخِرِ الْمِائَةِ الثَّانِيَةِ فَلَمَّا رَآهُ الْأَئِمَّةُ أَنْكَرُوه.

فَقَالَ: الشَّافِعِيُّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - خَلَّفْتُ بِبَغْدَادَ شَيْئًا أَحْدَثَتْه الزَّنَادِقَةُ يُسَمُّونَهُ "التَّغْبِيرَ" يَصُدُّونَ بِهِ النَّاسَ عَنْ الْقُرْآنِ.

وَقَالَ يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ: مَا يُغَبِّرُ إلَّا الْفَاسِقُ وَمَتَى كَانَ التَّغْبِيرُ؟!

وَسُئِلَ عَنْهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فَقَالَ: أَكْرَهُهُ هُوَ مُحْدَثٌ. قِيلَ: أَنَجْلِسُ مَعَهُمْ؟ قَالَ: لَا.

وَكَذَلِكَ سَائِرُ أَئِمَّةِ الدِّينِ كَرِهُوهُ ".

اتخاذ آنية الذهب والفضة، ولبس الحرير والديباج:

عن حذيفة بن اليمان قال: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلَّى اللّٰهُ عليه وسلَّم يقولُ: " لا تَلْبَسُوا الحَرِيرَ ولَا الدِّيبَاجَ، ولَا تَشْرَبُوا في آنِيَةِ الذَّهَبِ والفِضَّةِ، ولَا تَأْكُلُوا في صِحَافِهَا، فإنَّهَا لهمْ في الدُّنْيَا، ولَنَا في الآخِرَةِ ".

البناء على القبور، وتجصيصها:

فعن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ: " نَهَى رَسولُ اللّٰهِ صَلَّى اللَّهُ عليه وَسَلَّمَ أَنْ يُجَصَّصَ القَبْرُ، وَأَنْ يُقْعَدَ عليه، وَأَنْ يُبْنَى عليه ".

والتجصيص هو: الجَصُّ والجِبسُ، والطلاء.

شد الرحال إلى القبور:

عن أبي سعيد الخدري أن النبي ﷺ قال: " لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلاثَةِ مَسَاجِدَ: مَسْجِدِ الحَرَامِ، وَمَسْجِدِي، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى ".

قال ابن تيمية: " وقالوا: (أي أهل السنن) لأن السفر إلى زيارة قبور الأنبياء والصالحين بدعة لم يفعلها أحد من الصحابة ولا التابعين ولا أمر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا استحب ذلك أحد من أئمة المسلمين، فمن اعتقد ذلك عبادة وفعلها فهو مخالف للسنة ولإجماع الأئمة، وهذا مما ذكره أبو عبد الله ابن بطة في الإبانة الصغرى من البدع المخالفة للسنة.

قراءة القرآن والأذان بالألحان وتشبيهها بالغناء:

قال هارون بن يعقوب: سمعت أبي سأل أبا عبد اللَّه _ أحمد بن حنبل _ عن القراءة بالألحان، قال: هو بدعة ومحدثة. قلت: تكرهه يا أبا عبد اللَّه؟ قال: نعم، إلا ما كان من طبع، كما كان أبو موسى الأشعري، فأما من تعلّمه فألحان مكروهة.

قال ابن القيم: " وكل من له علم بأحوال السلف يعلم قطعاً أنهم برءاء من القراءة بألحان الموسيقى المتكلفة التي هي إيقاعات وحركات

موزونة معدودة محدودة ، وأنهم أتقى لله من أن يقرؤوا بها ويسوّغوها ". اهـ.

وأصحاب الألحان، فإنما حدثوا في القرن الرابع، فكانوا مهجورين عند العلماء، فنقلوا القراءة إلى أوضاع لحون الأغاني، فمدوا المقصور وقصروا الممدود وحركوا الساكن وسكنوا المتحرك وزادوا في الحرف ونقصوا منه و جزموا المتحرك وحركوا المجزوم، لاستيفاء نغمات الأغاني المطربة، ثم اشتقوا لها أسماء، فهذه الأسماء ابتدعوها في كتاب الله تعالى ما أنزل الله بها من سلطان، فالتالي منهم والسامع لا يقصدون فهم معانيه، من أمر أو نهي أو وعد أو وعيد أو وعظ أو تخويف أو ضرب مثل أو اقتضاء حكم أو غير ذلك مما أنزل به القرآن، وإنما للذة والطرب والنغمات والألحان، كنقر الأوتار وأصوات المزامير، قال الله عز وجل يذم قريشا: {وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً}[الأنفال: 35] .

الإيمان

قول وعمل؛ قول القلب واللسان، وعمل القلب واللسان والجوارح، والإيمان يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الْإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ - أَوْ : بِضْعٌ وَسِتُّونَ - شُعْبَةً، فَأَفْضَلُهَا قَوْلُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَدْنَاهَا إِمَاطَةُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الْإِيمَانِ».

قال إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن حنبل رحمه الله: " أجمع سبعون رجلاً من التابعين وأئمة المسلمين وفقهاء الأمصار على أن السنة التي توفي عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم.. فذكر أموراً منها: الإيمان قول وعمل، يزيد بالطاعة، وينقص بالمعصية ".

وقال أمير المؤمنين في الحديث أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري رحمه الله: "لقيت أكثر من ألف رجل من العلماء بالأمصار فما رأيت أحداً يختلف في أن الإيمان قول وعمل، ويزيد وينقص".

وقال عبد الله بن الزبير الحميدي: " الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، لا ينفع قول إلا بعمل، ولا عمل ولا قول إلا بنية، ولا قول وعمل ونية إلا بسنة ".

وقال إسحاق بن راهويه: "الإيمان يزيد وينقص حتى لا يبقى منه شيء".

أركان الإيمان

وهي ستة، ذكرها رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله : «أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ».

الإيمان بالله

هو الاعتقاد الجازم بوجوده سبحانه وتعالى، وربوبيته، وألوهيته، وأسمائه وصفاته.

ويتضمن أربعة أمور:

الأول: الإيمان بوجوده سبحانه وتعالى.

وهو على النقيض من الذين أنكروا وجود الله؛ لأنه يوجد أناس يَدَّعُون أن الله سبحانه وتعالى لا وجود له، وأن هذه الطبيعة طبيعة تتفاعل

وتتكون بنفسها، وليس لها مدبر. وهؤلاء لا شك في إلحادهم وكفرهم، ولا يمكن أن تستقيم عليه قَدم إنسان.

والثاني: الإيمان بربوبيته سبحانه وتعالى.

أي: بأنه وحده الرب لا شريك له ولا مُعين.

والرب: هو من له الخلق، والملك، والتدبير، فلا خالق إلا الله، ولا مالك إلا الله، ولا مدبر للأمور إلا الله، قال الله تعالى: {أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ} [الأعراف: 54].

أما خلق المخلوق: فهو تغير الشيء إلى شيء آخر، **مثلاً:** الباب نقول: خلقه النجار، لكن ليس هو الذي خلق خشبه ومساميره، فخلق المخلوق عبارة عن تحويل خلق الله من شيء إلى آخر، وهذا مما أقدر الله عز وجل عليه العباد لمصالحهم.

والثالث: الإيمان بانفراده عز وجل بالألوهية.

أي: بأنه الإله الحق لا شريك له.

فلا إله حق إلا الله، أما الأصنام التي تعبد من دون الله فهي وإن سميت آلهة فهي ليست حقيقية، بل هي أسماء بلا مسمى {إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ} [النجم: 23].

والرابع: الإيمان بأسمائه وصفاته سبحانه وتعالى.

أي: بانفراده بها، فمن أنكر أي اسم من أسماء الله فإنه لم يحقق الإيمان بالله، ومن أنكر أي صفة من صفاته فإنه لم يحقق الإيمان بالله.

فنثبت لله ما أثبته لنفسه أو أثبته له رسوله صلى الله عليه وسلم، من غير تحريف ولا تعطيل ولا تمثيل ولا تكييف.

فنثبت لله استواء يليق بجلاله: {الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى}[طه: 5].

قال الإمام إسحاق بن راهويه: "قال الله تعالى: {الرحمن على العرش استوى} طه5، إجماع أهل العلم أنه فوق العرش استوى ويعلم كل شيء في أسفل الأرض السابعة".

ونثبت لله يدا تليق بجلاله: {يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ}[الفتح: 10].

وله وجه يليق بجلاله: {كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ}[القصص: 88].

وأنه تعالى يضحك، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «يَضْحَكُ اللَّهُ لِرَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ كِلاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ».

وأنه يَعجب، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لقد عجِب اللهُ مِن صنيعِكما اللَّيلةَ».

وأنه يحب: {يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ}[المائدة: 54].

ويرضى: {رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ}[التوبة: 100].

وينزل إلى السماء الدنيا نزولا يليق بجلاله، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ يُمْهِلُ حتَّى إذا ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الأَوَّلُ، نَزَلَ إلى السَّماءِ الدُّنْيا، فيَقولُ: هلْ مِن مُسْتَغْفِرٍ؟ هلْ مِن تائِبٍ؟ هلْ مِن سائِلٍ؟ هلْ مِن داعٍ؟ حتَّى يَنْفَجِرَ الفَجْرُ».

وأنه يغضب: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَتَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ} [الممتحنة: 13].

ولا نُمثل صفاته بصفات خلقه ولا نعطلها: {لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ ۖ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ} [الشورى: 11].

وجميع الصفات الواردة في القرآن والسُّنَّة، يجب حَملها على الحقيقة لا على المجاز، ودون تكييف شيءٍ منها، ولا نُعمل عقلنا القاصر المخلوق في كيفية صفات ربنا الخالق تبارك وتعالى.

نقل الإمام الذهبي عن نُعَيْم بن حَمَّاد أنه قال: " مَنْ شَبَّهَ اللهُ بِخَلْقِهِ، فَقَدْ كَفَرَ، وَمَنْ أَنْكَرَ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ، فَقَدْ كَفَرَ، وَلَيْسَ فِيْمَا وَصَفَ اللهُ بِهِ نَفْسَهُ وَلاَ رَسُوْلُهُ تَشْبِيْهٌ ".

قال الذهبي معلقاً على كلام نُعَيْم بن حَمَّاد:" قُلْتُ: هَذَا الكَلاَمُ حَقٌّ، نَعُوْذُ بِاللهِ مِنَ التَّشْبِيْهِ، وَمِنْ إِنْكَارِ أَحَادِيْثِ الصِّفَاتِ، فَمَا يُنْكِرُ الثَّابِتَ مِنْهَا مَنْ فَقُهَ، وَإِنَّمَا بَعْدَ الإِيْمَانِ بِهَا هُنَا مَقَامَانِ مَذْمُوْمَانِ:

تَأْوِيلُهَا وَصَرْفُهَا عَنْ مَوْضُوْعِ الخِطَابِ، فَمَا أَوَّلَهَا السَّلَفُ، وَلاَ حَرَّفُوا أَلْفَاظَهَا عَنْ مَوَاضِعِهَا، بَلْ آمَنُوا بِهَا، وَأَمَرُّوْهَا كَمَا جَاءتْ.

المَقَامُ الثَّانِي: المُبَالَغَةُ فِي إِثْبَاتِهَا، وَتَصَوُّرُهَا مِنْ جِنْسِ صِفَاتِ البَشَرِ، وَتَشَكُّلُهَا فِي الذِّهْنِ، فَهَذَا جَهْلٌ وَضَلاَلٌ، وَإِنَّمَا الصِّفَةُ تَابِعَةٌ لِلْمَوْصُوفِ، فَإِذَا كَانَ المَوْصُوفُ -عَزَّ وَجَلَّ- لَمْ نَرَهُ، وَلاَ أَخْبَرَنَا أَحَدٌ أَنَّهُ عَايَنَهُ مَعَ قَوْلِهِ لَنَا فِي تَنْزِيْلِهِ: (لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ) [الشُّوْرَى: 11] ، فَكَيْفَ بَقِيَ لأَذْهَانِنَا مَجَالٌ فِي إِثْبَاتِ كَيْفِيَّةِ البَارِئِ - تَعَالَى اللهُ عَنْ ذَلِكَ - فَكَذَلِكَ صِفَاتُهُ المُقَدَّسَةُ، نُقِرُّ بِهَا وَنَعْتَقِدُ أَنَّهَا حَقٌّ، وَلاَ نُمَثِّلُهَا أَصْلاً وَلاَ نَتَشَكَّلُهَا ". انتهى

فاعلم أخي المسلم: أن هذا الباب ضل فيه كثير من الناس من مشبه لله عز وجل بالمخلوق، ومعطل لصفات الله التي أثبتها الله لنفسه وأثبتها له رسوله صلى الله عليه وسلم بحجة تنزيه الله عن مشابهة المخلوقين، فالفريقين في ضلال وعلى خطر عظيم.

الإيمان بالملائكة

الملائكة: خلق من خلق الله تعالى، خلقهم الله عز وجل من نور، مَربوبون مُسخرون، عِباد مُكرمون، لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون، لا يوصفون بالذكورة ولا بالأنوثة، لا يأكلون ولا يشربون، ولا يملون ولا يتعبون ولا يتناكحون.

والملائكة عددهم لا يحصيه إلا الله عز وجل كما جاء في الحديث:

«أَطَّتِ السَّمَاءُ وَحُقَّ لَهَا أَنْ تَئِطَّ، مَا فِيهَا مَوْضِعُ أَرْبَعِ أَصَابِعَ إِلَّا وَمَلَكٌ وَاضِعٌ جَبْهَتَهُ سَاجِدًا لِلَّهِ».

وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم عن البيت المعمور أنه يدخله كل يوم سبعون ألف ملك ثم لا يعودون إليه، وهذا يدل على كثرتهم العظيمة.

والإيمان بالملائكة يتضمن أربعة أمور:

الأول: الإيمان بوجودهم حقيقة.

الثاني: الإيمان بمن علمنا اسمه منهم كـ (جبريل)، ومن لم نعلم اسمه نؤمن بهم إجمالا.

الثالث: الإيمان بما علمنا من صفاتهم، كصفة (جبريل) فقد أخبر النبي صلى الله عليه وسلم أنه رآه على صفته التي خُلق عليها، وله ستمائة جناح، قد سد الأفق.

وقد يتحول المَلَك بأمر الله تعالى إلى هيئة رجل، كما حصل لجبريل حين أرسله تعالى إلى مريم فتمثل لها بشرا سويا.

الرابع: الإيمان بما علمنا من أعمالهم التي يقومون بها بأمر الله تعالى، كتسبيحه والتعبد له ليلا نهارا بلا ملل ولا فتور.

ولكل مَلَك منهم عمل خاص، مثلا:

جبريل: الأمين على وحي الله تعالى، يرسله إلى الأنبياء والرسل.

ميكائيل: الموكل بالقطر، أي: المطر والنبات.

إسرافيل: الموكل بالنفخ في الصور عند قيام الساعة وبعث الخلق.

مَلَك الموت: الموكل بقبض الأرواح عند الموت.

مالك: خازن النار.

الإيمان بالكتب

المراد بالكتب: الكتب والصحف التي حوت كلام الله تعالى، الذي أوحاه إلى رسله عليهم السلام، وهذه الكتب نزلت من عند الله، والله تكلم بها حقيقة على ما يليق بجلاله وعظمته.

ولا يصح إيمان أحد إلا إذا آمن بالكتب التي أنزلها الله على رسله عليهم الصلاة والسلام، قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا آمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِ وَالْكِتَابِ الَّذِي أَنْزَلَ مِنْ قَبْلُ وَمَنْ يَكْفُرْ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالًا بَعِيدًا} [النساء: 136].

ومن الكتب التي أنزلها الله تعالى:

التوراة: وهي كتاب الله الذي آتاه موسى عليه السلام، قال تعالى: {وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ مِنْ بَعْدِ مَا أَهْلَكْنَا الْقُرُونَ الْأُولَىٰ بَصَائِرَ لِلنَّاسِ} [القصص: 43]، وتطلق اليوم عند اليهود على مجموعة الأسفار الخمسة، وهي:

سفر التكوين، وسفر الخروج، وسفر الأخبار، وسفر العدد، وسفر التثنية.

الزبور: وهو كتاب الله الذي أنزله على داود عليه السلام، قال تعالى: {وَآتَيْنَا دَاوُودَ زَبُورًا} [النساء: 163]، قال قتادة في تفسير الآية: «كنا نتحدث أنه دعاء علمه الله داود عليه السلام، وتحميد وتمجيد لله عز وجل، ليس فيه حلال ولا حرام ولا فرائض ولا حدود».

الإنجيل: وهو كتاب الله الذي أنزله على عيسى عليه السلام، قال الله تعالى: {وَقَفَّيْنَا عَلَى آثَارِهِمْ بِعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ التَّوْرَاةِ وَآتَيْنَاهُ الْإِنْجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ} [المائدة: 46].

وقد أخبر الله تعالى في كتابه الكريم (القرآن الكريم) أن التوراة والإنجيل نَصّا على البشارة بنبينا محمد صلى الله عليه وسلم، قال الله تعالى: {الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ} [الأعراف: 157].

والإنجيل بعد تحريف النصارى وتبديلهم أصبح يطلق على مجموعة الأناجيل الأربعة، **وهي:**

إنجيل متى، إنجيل مرقس، إنجيل لوقا، إنجيل يوحنا.

وهذه الأناجيل الأربعة تحوي حياة عيسى عليه السلام وبعض أعماله وأقواله ممزوجة بالتحريف والتثليث والكذب على الله تعالى، وتسمى بالعهد الجديد.

القرآن: القرآن العزيز الذي أُنزل على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم.

قال الله تعالى: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ لِلْمُسْلِمِينَ} [النحل: 89].

ويجب الإيمان بأنه أفضل الكتب وأعظمها، وأعلاها منزلة وأشرفها وأنه المهيمن عليها المصدق لها، وأن الله قد تكفل بحفظه من التغيير والتبديل والتحريف، كما قال عز وجل: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} [الحجر: 9].

والقرآن كلام الله جل وعلا، الذي تكلم به ابتداء، وسمعه منه جبريل عليه السلام، ونقله إلينا النبي صلى الله عليه وسلم: فهذا صفة الله، غير مخلوقة، بحروفه، وكلماته، وكذا صوته الذي تكلم الله به ابتداء، وسمعه منه جبريل عليه السلام.

فعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُنَيْسٍ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم يَقُولُ: «يَحْشُرُ اللَّهُ العِبَادَ، فَيُنَادِيهِمْ بِصَوْتٍ يَسْمَعُهُ مَنْ بَعُدَ كَمَا يَسْمَعُهُ مَنْ قَرُبَ: أَنَا المَلِكُ، أَنَا الدَّيَّانُ».

وعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ: «إِذَا تَكَلَّمَ اللَّهُ بِالوَحْيِ سَمِعَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ شَيْئًا، فَإِذَا فُزِّعَ عَنْ قُلُوبِهِمْ وَسَكَنَ الصَّوْتُ، عَرَفُوا أَنَّهُ الحَقُّ وَنَادَوْا: {مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا الْحَقَّ} [سبأ: 23]».

وعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى إِذَا أَحَبَّ عَبْدًا نَادَى جِبْرِيلَ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلاَنًا فَأَحِبَّهُ، فَيُحِبُّهُ جِبْرِيلُ، ثُمَّ يُنَادِي جِبْرِيلُ فِي السَّمَاءِ: إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَبَّ فُلاَنًا فَأَحِبُّوهُ، فَيُحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ، وَيُوضَعُ لَهُ القَبُولُ فِي أَهْلِ الأَرْضِ».

قال الإمام البخاري: " وَفِي هَذَا دَلِيلٌ أَنَّ صَوْتَ اللَّهِ لَا يُشْبِهُ أَصْوَاتَ الْخَلْقِ، لِأَنَّ صَوْتَ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ يُسْمَعُ مِنْ بُعْدٍ كَمَا يُسْمَعُ مِنْ قُرْبٍ، وَأَنَّ الْمَلَائِكَةَ يُصْعَقُونَ مِنْ صَوْتِهِ، فَإِذَا تَنَادَى الْمَلَائِكَةُ لَمْ يُصْعَقُوا، وَقَالَ عَزَّ وَجَلَّ: {فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا} [البقرة: ٢٢] فَلَيْسَ لِصِفَةِ اللَّهِ نِدٌّ، وَلَا مِثْلٌ، وَلَا يُوجَدُ شَيْءٌ مِنْ صِفَاتِهِ فِي الْمَخْلُوقِينَ ".

وجميع الكتب التي نزلت قبل القرآن الكريم قد حُرفت، ومما يدل على تحريفها وتبديلها ما فيها الآن من تناقض وما فيها من وصف لا يليق

بالله سبحانه ولا ببعض أنبيائه وما حُذِف منها من دلالات وبشارات وصفات لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم قال الله تعالى: {أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلَامَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ}[البقرة: 75].

وأنزل الله تعالى سوى ذلك كتباً على أنبيائه، لا يعلم أسماءها وعددها إلا هو سبحانه وتعالى.

الإيمان بالرسل

الرسول: هو عبد اصطفاه الله بالوحي إليه وأرسله إلى قوم كافرين أو لم تبلغهم رسالة سابقة، فهو الذي ينبئه الله بوحيه الشرعي ثم يوجهه إلى مَن خالف أمره أو على قوم لم يأتهم نذير من قبله.

والنبي: عبد اصطفاه الله بالوحي إليه بشرع وبُعِث إلى قوم مؤمنين بشرع سابق، فهو الذي ينبئه الله تعالى أي: يوحي إليه أن يعمل بشريعة مَن قبله.

والمقصود أن الله جل وعلا أرسل الرسل وأوحى إلى الأنبياء بما فيه صلاح العباد وبما فيه نجاتهم وتوجيههم إلى الخير، وإنذارهم من الشر، وإقامة الحجة عليهم حتى يعلموا دين الله وحتى يعرفوا أسباب السعادة وحتى يعلموا أسباب الهلاك فيأتوا الحق على بصيرة ويَدَعوا الباطل على بصيرة.

ومن كفر برسول منهم فقد كفر بالله تعالى وبجميع الرسل عليهم السلام.

قال الله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا

بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا * أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا * وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا}[النساء: 150، 152].

وأول الرسل نوح عليه السلام وآخرهم محمد صلى الله عليه وسلم، قال الله تعالى: {إِنَّا أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ كَمَا أَوْحَيْنَا إِلَى نُوحٍ وَالنَّبِيِّينَ مِن بَعْدِهِ} [النساء: 163].

وكل أمة بعث الله إليهم رسولا من نوح إلى محمد يأمرهم بعبادة الله وحده وينهاهم عن عبادة الطاغوت، قال الله تعالى: {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ}[النحل: 36].

الكفر بالطاغوت

افترض الله على جميع العباد الكفر بالطاغوت والإيمان بالله.

قال الله تعالى: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِن بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ لَا انفِصَامَ لَهَا ۗ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾[البقرة: 256].

والطاغوت هو: كل مَا تَجَاوَزَ بِهِ الْعَبْدُ حَدَّهُ مِنْ مَعْبُودٍ، أو مَتْبُوعٍ، أو مُطاع.

فالأصنام التي تعبد من دون الله طواغيت، وعلماء السوء الذين يدعون إلى الضلال والكفر أو يدعون إلى البدع أو إلى تحليل ما حرم الله أو تحريم ما أحل الله طواغيت، والذين يُزَينون لولاة الأمر الخروج عن شريعة الإسلام بنظم يستوردونها مخالفة لنظام الدين الإسلامي طواغيت، لأن هؤلاء تجاوزوا حدهم، فإن حد العالِم أن يكون متبعاً لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم لأن العلماء حقيقة ورثة الأنبياء، يرثونهم في أمتهم علماً وعملاً وأخلاقاً ودعوة وتعليماً، فإذا تجاوزوا هذا الحد وصاروا يزينون للحكام الخروج عن شريعة الإسلام بمثل هذه النظم فهم طواغيت؛ لأنهم تجاوزوا ما كان يجب عليهم أن يكونوا عليه من متابعة الشريعة.

والطواغيت كثيرون، ورؤوسهم خمسة:

الأول: إبليس لعنه الله: فإبليس لعنه الله رأس الطواغيت لأنه هو الذي يأمر بعبادة غير الله، وهو الذي يأمر باتباع غير رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو الذي يأمر بطاعة غير الله بالتحليل والتحريم، فإبليس هو مصدر الشر وهو رأس الطواغيت.

الثاني: من عُبِدَ وهو راض، أي: عُبِدَ وهو راض بعبادة الناس له فهو طاغوت، أما من عبد وهو غير راض بذلك فلا يدخل في هذا.

الثالث: من دعا الناس إلى عبادة نفسه: وإن لم يعبدوه فإنه من رؤوس الطواغيت سواء أُجيب لما دعا إليه أم لم يُجاب.

الرابع: من ادعى شيئا من علم الغيب: وهذا يدخل فيه السحرة والمنجمون والكهان والرمالون وكل من يدعي أنه يعلم الغيب ويقول للناس: سيحصل لكم كذا وكذا، أنت سيحصل لك سعادة أو يحصل لك شيء من التعب، أو توفق في زواج أو لا توفق، هؤلاء يدعون علم الغيب والغيب لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى، قال الله تعالى:{قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ}[النمل: 65]، فلا يعلم الغيب إلا الله أو من أطلعه الله على شيء من الغيب من رسله لأجل مصلحة البشر ومعجزة للرسول، لكن لم يعلم الغيب من ذات نفسه

وإنما علمه للغيب من تعليم الله له، فلا يعلم الغيب إلا الله فمن ادعى علم الغيب فإنه يكون مشاركًا لله فيما اختص به سبحانه، فيكون مشركًا وطاغوتًا وكافرًا، وهذا من أعظم أنواع الردة عن الإسلام.

الخامس: من حكم بغير ما أنزل الله: فالحكم بما أنزل الله تعالى من توحيد الربوبية؛ لأنه تنفيذ لحكم الله الذي هو مقتضى ربوبيته، وكمال ملكه وتصرفه، ولهذا سمى الله تعالى المتبوعين في غير ما أنزل الله تعالى أربابا لمتبعيهم فقال سبحانه: {اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَٰهًا وَاحِدًا ۖ لَّا إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ} [التوبة: 31]، فسمى الله تعالى المتبوعين أربابا حيث جعلوا مُشرعين مع الله تعالى، وسمى المتبعين عباداً حيث إنهم ذلوا لهم وأطاعوهم في مخالفة حكم الله سبحانه وتعالى.

فمن لم يحكم بما أنزل الله استخفافاً به، أو احتقاراً، أو اعتقاداً أن غيره أصلح منه وانفع للخلق أو مثله فهو كافر كفراً مخرجاً عن الملة، ومن هؤلاء من يضعون للناس تشريعات تخالف التشريعات الإسلامية لتكون منهاجاً يسير الناس عليه، فإنهم لم يضعوا تلك التشريعات المخالفة للشريعة الإسلامية إلا وهم يعتقدون أنها أصلح وأنفع للخلق،

إذ من المعلوم بالضرورة العقلية، والجبلة الفطرية أن الإنسان لا يعدل عن منهاج إلى منهاج يخالفه إلا وهو يعتقد فضل ما عدل إليه ونقص ما عدل عنه.

ومن لم يحكم بما أنزل الله لا استخفافاً بحكم الله، ولا احتقاراً، ولا اعتقاداً أن غيره أصلح وأنفع للخلق أو مثله، وإنما حكم بغيره محاباة للمحكوم له أو مراعاة لرشوة أو غيرها من عرض الدنيا فهذا فاسق وليس بكافر وتختلف مراتب فسقه بحسب المحكوم به ووسائل الحكم.

وهناك فرق بين المسائل التي تعتبر تشريعاً عاماً والمسألة المعينة التي يحكم فيها القاضي بغير ما أنزل الله، فهذا لا يكفر.

لكن الأول يكفر لأنه شرع تشريعاً يخالف الإسلام وإنما شرعه لاعتقاده أنه أصلح من الإسلام وأنفع للعباد كما سبقت الإشارة إليه.

الإيمان باليوم الآخر

اليوم الآخر: هو يوم القيامة، وسمي باليوم الآخر لأنه لا يوم بعده.

والإيمان بهذا اليوم العظيم يتضمن أن نؤمن بأن الناس سوف يُبعثون ويُجازون على أعمالهم، وأن نؤمن بكل ما جاء بالكتاب والسنة من أوصاف ذلك اليوم.

وقد وصف الله تعالى ذلك اليوم بأوصاف عظيمة، قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمْ ۚ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ * يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمْلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَىٰ وَمَا هُم بِسُكَارَىٰ وَلَٰكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ} [الحج: 1-2].

ومن الإيمان باليوم الآخر: الإيمان بكل ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم مما يكون بعد الموت، ومنها:

الإيمان بفتنة القبر: يجب الإيمان بأن الناس يُمتحنون في قبورهم بعد الموت، وهذا الامتحان أو الاختبار يقال له فتنة القبر، وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أن الناس يُمتحنون في قبورهم فيقال للإنسان: «مَن ربُّك؟ وما دينك؟ ومن نبيُّك؟». فالمؤمن يقول: ربِّي الله وديني الإسلام، ونبيّيَ محمد صلى الله عليه وسلم والفاجر يقول: هاه

هاه، لا أدري، سمعت الناس يقولون شيئاً فقلته، فيقال له: لا دريت ولا تليت، فَيُضرب بمطرقةٍ من حديد فيصيح صيحةً يسمعها كل شيء إلا الإنسان، ولو سمعها لصعق».

قال الله تعالى: ﴿يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُواْ بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ وَيُضِلُّ اللهُ الظَّالِمِينَ وَيَفْعَلُ اللهُ مَا يَشَاءُ﴾ [إبراهيم: 27].

نعيم القبر وعذابه: وهو حق دل عليه كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وإجماع الأمة الإسلامية.

فإنّه بعد الفتنة في القبر ـ نعوذ بالله من فتنة القبر وعذابه ـ إما عذاب وإما نعيم، فمن أجاب على أسئلة الامتحان في القبر نجا وسعد في قبره ويوم حشره، ومن لم يجب على هذه الأسئلة فقد خسر خسراناً مبيناً، نسأل الله العافية في الدنيا والآخرة.

والنعيم أو العذاب في القبر يجري على الروح والجسد تبع له، وفي يوم القيامة على الروح والبدن جميعاً.

القيامة الكبرى: يجب الإيمان بأنه بعد انتهاء مدة الحياة الدنيا تقوم القيامة الكبرى حين ينفخ إسرافيل في الصور النفخة الأولى، ثم ينفخ نفخة البعث والنشور فتعاد الأرواح إلى أجسادها فيقوم الناس من قبورهم لرب العالمين: حفاة، عراة، غرلاً، قال الله تعالى: ﴿يَوْمَ

يَخْرُجُونَ مِنَ الْأَجْدَاثِ سِرَاعاً} [المعارج: 43]، وقال عز وجل: {أَفَلا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي الْقُبُورِ*وَحُصِّلَ مَا فِي الصُّدُورِ} [العاديات: 9-10]، وأول من ينشق عنه القبر محمد صلى الله عليه وسلم، وتدنو من العباد الشمس في هذا اليوم ويلجمهم العرق على حسب أعمالهم، ومنهم من يظله الله في ظله يوم لا ظلَّ إلاّ ظلُّه.

الميزان: تُنصب الموازين يوم القيامة فتوزن فيها أعمال العباد، قال الله تعال: {فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ * وَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ} [الزلزلة: 6-7]، وقال الله عز وجل: {فَمَن ثَقُلَتْ مَوَازِينُهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ * وَمَنْ خَفَّتْ مَوَازِينُهُ فَأُوْلَئِكَ الَّذِينَ خَسِرُوا أَنفُسَهُمْ فِي جَهَنَّمَ خَالِدُونَ} [المؤمنون: 102-103]، وهذا الميزان حسي وله كفتان.

الدواوين وتطاير الصحف: في هذا اليوم تُنشر الدواوين وتفتح، فمن الناس من يأخذ صحائف أعماله بيمينه، فهذا له السعادة الأبدية التي لا يشقى بعدها أبداً، قال الله تعالى: {فَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ فَيَقُولُ هَاؤُمُ اقْرَؤُوا كِتَابِيهْ * إِنِّي ظَنَنتُ أَنِّي مُلاقٍ حِسَابِيهْ * فَهُوَ فِي عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ * فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ * قُطُوفُهَا دَانِيَةٌ} [الحاقة: 19-23]، نسأل الله من فضله وأن يجعلنا منهم.

ومنهم آخذٌ كتابه بشماله من وراء ظهره فهذا له الشقاوة نسأل الله العافية في الدنيا والآخرة، قال الله تعالى: {وَأَمَّا مَنْ أُوتِيَ كِتَابَهُ بِشِمَالِهِ فَيَقُولُ يَا لَيْتَنِي لَمْ أُوتَ كِتَابِيَهْ * وَلَمْ أَدْرِ مَا حِسَابِيَهْ * يَا لَيْتَهَا كَانَتِ الْقَاضِيَةَ * مَا أَغْنَى عَنِّي مَالِيَهْ * هَلَكَ عَنِّي سُلْطَانِيَهْ * خُذُوهُ فَغُلُّوهُ * ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ}[الحاقة: 25-32] الآيات، نعوذ بالله من غضبه وعقابه.

الحساب: يجب الإيمان بأن العبد يحاسب على عمله ويجازى عليه، وقد دل على ذلك الكتاب والسنة وإجماع المسلمين، قال الله تعالى: {إِنَّ إِلَيْنَا إِيَابَهُمْ * ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا حِسَابَهُمْ}[الغاشية: 25-26]. وقال عز وجل: {مَن جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَن جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ}[الأنعام: 165]. وقال سبحانه: {وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَامَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا وَإِن كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ}[الأنبياء: 47].

وعن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ، فَيَضَعُ عليه كَنَفَهُ ويَسْتُرُهُ، فيقولُ: أتَعرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ أتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا؟ فيقولُ: نَعَمْ أيْ رَبِّ، حتَّى إذَا قَرَّرَهُ بذُنُوبِهِ، ورَأَى في نَفْسِهِ أنَّه هَلَكَ، قالَ: سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ في الدُّنْيَا، وأَنَا

أغْفِرُهَا لكَ اليَومَ، فيُعطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ، وأَمَّا الكَافِرُ والمُنَافِقُونَ، فيَقولُ الأَشْهَادُ: {هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ} [هود: 18]».

حوض النبي صلى الله عليه وسلم: نؤمن بأن ماؤه أشد بياضا من اللبن، وأحلى من العسل، وأطيب من رائحة المسك، طوله شهر وعرضه شهر، وآنيته كنجوم السماء حسنا وكثرة، يَرِدُه المؤمنون من أُمته، من شرب منه لم يظمأ بعد ذلك أبدا.

وهو موجود الآن، لأن النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس وأخبر أنه يرى حوضه وأن منبره على حوضه، فهو موجود لكنه من عالم الغيب وعالم الغيب لا يمكن أن يكون شهادة كما أن الملائكة موجودون ومع ذلك لا نشاهدهم ولا نراهم.

الصِّراط: هو جسر ممدود على متن جهنم أدق من الشعر وأحد من السيف، وهذا الصراط يعبر الناس عليه على قدر أعمالهم منهم السريع ومنهم البطيء على حسب سيرهم على صراط الله المستقيم في هذه الدنيا، فمن كان مستقيماً على الصراط في هذه الدنيا مسابقاً إلى الخيرات كان مستقيماً على صراط الآخرة سابقاً فيه، ومن كان دون

ذلك كان دون ذلك، وربما يمر بعض الناس به فيلقى في جهنم ويعذب فيها بقدر عمله ثم ينجو، وأما الكافرون فإنهم لا يعبرون على هذا الصراط وإنما يُحشرون إلى جهنم {وِرْدًا} كما قال الله عز وجل بدون أن يعبروا على ذلك الصراط؛ لأنهم لم يكونوا عابرين على الصراط في هذه الدنيا فيكون جزاؤهم أن يحشروا إلى النار بدون أن يعبروا على هذا الصراط، وأول من يجوز بأمته هو محمد صلى الله عليه وسلم.

الشفاعة: هي التوسط للغير بجلب منفعة أو دفع مضرة.

والشفاعة لابد لها من أمور ثلاثة:

الأول: رضى الله عن الشافع.

الثاني: رضاه عن المشفوع له.

الثالث: إذنه سبحانه وتعالى.

والشفاعة نوعان:

الأول: خاص بالنبي صلى الله عليه وسلم.

والثاني: عام له ولسائر النبيين والصديقين والشهداء والصالحين.

أما الخاصة بالنبي صلى الله عليه وسلم: فهي الشفاعة العظمى التي تكون يوم القيامة، حين يلحق الناس من الغم والكرب ما لا يطيقون،

فيطلبون من يشفع لهم إلى الله عز وجل أن يريحهم من هذا الموقف العظيم فيذهبون إلى آدم ثم نوح ثم إبراهيم ثم موسى ثم عيسى وكلهم لا يشفع حتى تنتهي إلى النبي صلى الله عليه وسلم، فيقوم ويشفع عند الله عز وجل أن يخلص عباده من هذا الموقف العظيم، فيجيب الله تعالى دعاءه ويقبل شفاعته، وهذا من المقام المحمود الذي وعده الله تعالى به في قوله: {وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَّكَ عَسَىٰ أَن يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَّحْمُودًا} [الإسراء: 79].

ومن الشفاعة الخاصة بالرسول صلى الله عليه وسلم شفاعته في أهل الجنة أن يدخلوا الجنة، فإن أهل الجنة إذا عبروا الصراط أوقفوا على قنطرة بين الجنة والنار فتمحص قلوب بعضهم من بعض حتى يهذبوا وينقوا ثم يؤذن لهم في دخول الجنة فتفتح أبواب الجنة بشفاعة النبي صلى الله عليه وسلم.

والنوع الثاني: الذي يكون عام له ولسائر النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، أن الله سبحانه وتعالى يأذن لمن شاء من عباده الصالحين أن يشفعوا لمن أذن الله لهم بالشفاعة فيهم، وهذه الشفاعة ثابتة للنبي صلى الله عليه وسلم ولغيره من النبيين والصديقين والشهداء

والصالحين، وهي أن يشفع في أهل النار من عصاة المؤمنين أن يخرجوا من النار.

الجنة والنار: هما مخلوقتان لا تفنيان، فالجنة دار أولياء الله والنار دار أعداء الله، وأهل الجنة فيها مخلدون، وأهل النار من الكفار فيها مخلدون، والنار والجنة موجودتان وقد رآهما رسول الله صلى الله عليه وسلم في صلاة الكسوف، وقد جاء في الأحاديث الصحيحة أن الموت يجاء به في صورة كبش أملح فيوقف بين الجنة والنار ويُذبح ويقال: يا أهل الجنة خلود فلا موت ويا أهل النار خلود فلا موت.

الإيمان بالقضاء والقدر

إعلم أن القدر ما سبق به العلم وجرى به القلم مما هو كائن إلى الأبد، وأنه عز وجل قدر مقادير الخلائق وما يكون من الأشياء قبل أن تكون في الأزل، وعلم سبحانه وتعالى أنها ستقع في أوقات معلومة عنده تعالى، وعلى صفات مخصوصة، فهي تقع على حسب ما قدرها.

فالقضاء والقدر هو تقدير الله لمقادير الأشياء قبل خلق السموات والأرض، وكتابة ذلك في اللوح المحفوظ كما في الحديث الذي رواه مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال رسول الله ﷺ: " كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قالَ: وَعَرْشُهُ علَى المَاءِ "، وهذا التقدير حكم من الله بما سيكون ولا بد أن يكون كما قدره وقضاه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في القدر: (الإيمان بأن الله خالق كل شيء، وربه، ومليكه، وأنه على كل شيء قدير، وأنه ما شاء كان، وما لم يشأ لم يكن، ولا حول ولا قوة إلا بالله، وقد علم ما سيكون قبل أن يكون، وقدر المقادير وكتبها حيث شاء ...).

مراتب القدر:

بالنظر إلى نصوص الكتاب والسنة يتبين أن الإيمان بالقدر له أربع مراتب لا يصح إلا بها، وهي الإيمان بعلم الله المحيط بكل شيء، وبكتابته تعالى لمقادير المخلوقات، وبمشيئته للكائنات وبخلقه كل شيء.

فالمرتبة الأولى: إثبات علم الرب سبحانه بالأشياء قبل كونها:

قال الله تعالى: {وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۖ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ} [البقرة: 30].

وعن ابن عباس عن أُبَي بن كعب قال: قال رسول الله ﷺ: " الغلامُ الذي قتلهُ الخضِرُ طبُع كافرًا، ولو عاش لأرهقَ أبويهِ طغيانًا وكفرًا ".

المرتبة الثانية: كتابة الله تعالى مقادير المخلوقات:

قال الله تعالى: {إِنَّا نَحْنُ نُحْيِي الْمَوْتَىٰ وَنَكْتُبُ مَا قَدَّمُوا وَآثَارَهُمْ ۚ وَكُلَّ شَيْءٍ أَحْصَيْنَاهُ فِي إِمَامٍ مُّبِينٍ} [يس: 12].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال رسول الله ﷺ: " كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ، قالَ: وعَرْشُه على المَاءِ ".

المرتبة الثالثة: إثبات مشيئة الله تعالى العامة:

قال الله تعالى: {وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ}[القصص: 68].

وقال الله تعالى: {هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ}[آل عمران: 6].

وعن عبد الله بن عمرو بن العاص قال رسول الله ﷺ: " إِنَّ قُلُوبَ بَنِي آدَمَ كُلَّهَا بيْنَ إِصْبعَيْنِ مِن أَصَابِعِ الرَّحْمَنِ، كَقَلْبٍ وَاحِدٍ، يُصَرِّفُه حَيْثُ يَشَاءُ ".

المرتبة الرابعة: خلقه تعالى للأشياء وتكوينه وإيجاده لها:

قال الله تعالى: {إِنَّ رَبَّكَ هُوَ الْخَلَّاقُ الْعَلِيمُ}[الحجر: 86].

وقال الله تعالى: {وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ}[الصافات: 96].

وعن حذيفة قال: قال النبي ﷺ: " إنَّ اللَّهَ يَصنعُ كلَّ صانعٍ وصنعتَهُ ".

فأخبر أن الصناعات وأهلها مخلوقة.

فالحاصل: أن الإيمان بالقدر خيره وشره، وحلوه ومره، وقليله وكثيره، مقدور واقع من الله عز وجل على العباد، في الوقت الذي أراد أن يقع، لا يتقدم الوقت ولا يتأخر، على ما سبق بذلك علم الله.

وأن ما أصاب العبد لم يكن ليخطئه، وما أخطأه لم يكن ليصيبه، وما تقدم لم يكن ليتأخر، وما تأخر لم يكن ليتقدم.

وفي هذا من صحة الدلائل، وثبوت الحجة في جميع القرآن، وأخبار المصطفى صلى الله عليه وسلم ما لا يمكن دفعه، ولا يقدر على رده إلا بالافتراء على الله عز وجل، ومنازعته في قدرته.

وإلى ما وصفنا دعت الرسل، وأُنزلت الكتب، وعليه اتفق أهل التوحيد ممن أقر لله بالربوبية، وعلى نفسه بالعبودية، من ملك مقرب، ونبي مرسل منذ كان الخلق إلى انقضائه: مجمعون على أنه ليس شيء كان، ولا شيء يكون في السماوات، ولا في الأرض؛ إلا ما أراده الله عز وجل وشاءه وقضاه، والخلق كلهم أضعف في قوتهم، وأعجز في أنفسهم من أن يحدثوا في سلطان الله عز وجل شيئا يخالفون فيه مراده، ويغلبون مشيئته، ويردون قضاءه.

فالإيمان بهذا حق لازم، فريضة من الله عز وجل على خلقه.

أركان الإسلام

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «بُنِيَ الإسلامُ على خمسٍ شَهادةِ أن لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ وأنَّ محمَّدًا رسولُ اللَّهِ وإقامِ الصَّلاةِ وإيتاءِ الزَّكاةِ وصَومِ رمضانَ وحِجِّ البيتِ لمنِ استطاعَ إليهِ سبيلًا».

أما الشهادتان

((شَهادةِ أن لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، وأنَّ محمَّدًا رسولُ اللَّهِ)) هما مفتاح الإسلام ولا يمكن الدخول إلى الإسلام إلا بهما.

فالكلمة الأولى: "شهادة أن لا إله إلا الله" معناها لا معبود بحق إلا الله، (لا إله) نافيا جميع مايعبد من دون الله (إلا الله) مثبتا العبادة له وحده لا شريك له في عبادته كما أنه ليس له شريك في ملكه.

ولا شك أن كلمة (لا إله إلا الله) هي أساس الدين، وهي الركن الأول من أركان الإسلام، مع شهادة أن محمدًا رسول الله، ولذلك الرسول صلى الله عليه وسلم أمر الناس أن يشهدوا أن لا إله إلا الله، وليس المراد أن يشهدوا بألسنتهم فقط، بل أن يشهدوا بألسنتهم،

ويعتقدوا ذلك بقلوبهم، مع العلم والمعرفة بمعناها، وتحقيقها والعمل بمقتضاها، والبعد عن كل شيء ينافيها.

والمنافقون قالوها بألسنتهم وأظهروا الإسلام، ولكنهم لم يعتقدوها بقلوبهم، فكانوا في الدرك الأسفل من النار.

و((لا إله إلا الله)): لا تنفع قائلها إلا باجتماع سبعة شروط، وهي:

العلم، واليقين، والإخلاص، والصدق، والمحبة، والانقياد، والقبول.

العلم: العلم بمعناها المراد منها نفياً وإثباتاً المنافي للجهل بذلك، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَن ماتَ وهو يَعْلَمُ أنَّه لا إلَهَ إلَّا اللَّهُ، دَخَلَ الجَنَّةَ».

اليقين: اليقين المنافي للشك، بأن يكون قائلها مستيقناً بمدلول هذه الكلمة يقيناً جازماً، فإن الإيمان لا يغني فيه إلا علم اليقين لا علم الظن، فكيف إذا دخله الشك.

القبول: القبول لما اقتضته هذه الكلمة بقلبه ولسانه.

الانقياد: الانقياد لما دلت عليه المنافي لترك ذلك.

الصدق: الصدق فيها المنافي للكذب، وهو أن يقولها صدقاً من قلبه يواطىء قلبه لسانه.

الإخلاص: الإخلاص وهو تصفية العمل بصالح النية عن جميع شوائب الشرك.

المحبة: المحبة لهذه الكلمة ولما اقتضته ودلت عليه ولأهلها العاملين بها الملتزمين لشروطها وبغض ما ناقض ذلك.

وعلامة حب العبد ربه تقديم محبته وإن خالفت هواه، وبغض مايبغض ربه وإن مال إليه هواه، وموالاة من والى الله ورسوله، ومعاداة من عاداه، واتباع رسول الله صلى الله عليه وسلم، واقتفاء أثره وقبول هداه.

فكل من عَبَدَ مع الله غيره فهو في الحقيقة عَبْدٌ لهواه، بل كل ما عُصِيَ الله به من الذنوب فسببه تقديم العبد هواه على أوامر الله عز وجل ونواهيه.

والكلمة الثانية: "شهادة أن محمد رسول الله" ومعناها: طاعته فيما أمر، وتصديقه فيما أخبر، واجتناب ما نهى عنه وزجر، وأن لايعبد الله إلا بما شرع.

نسبه صلى الله عليه وسلم: هو محمد بن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم من قريش، وقريش من العرب، والعرب من ذرية إسماعيل بن إبراهيم الخليل، عليه وعلى نبينا أفضل الصلاة والسلام.

وله من العمر ثلاث وستون سنة، أربعون سنة قبل النبوة، وثلاث وعشرون سنة نبيا ورسولا، نُبِئ ب{اقْرَأْ}، وأُرسل ب {الْمُدَّثِّر}، وبلده مكة، وهاجر إلى المدينة. بعثه الله بالتحذير من الشرك، ويدعو إلى التوحيد، أخذ على هذا عشر سنين يدعو إلى التوحيد، وبعد العشر عُرِج به إلى السماء، وفُرضت عليه الصلوات الخمس، وصلى في مكة ثلاث سنين، وبعدها أُمر بالهجرة إلى المدينة، والهجرة: الانتقال من بلد الكفر إلى بلد الإسلام. والهجرة فريضة على هذه الأمة من بلد الشرك إلى بلد الإسلام وهي باقية إلى أن تقوم الساعة. فلما استقر بالمدينة أُمر ببقية شرائع الإسلام، مثل الزكاة والصوم والحج والجهاد، والأذان والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وغير ذلك من شرائع الإسلام، أخذ على هذا عشر سنين، وبعدها توفي صلوات الله وسلامه عليه، ودينه باق وهذا دينه، لا خير إلا دل الأمة عليه، ولا شر إلا حذرها منه، والخير الذي دلها عليه التوحيد وجميع ما يحبه الله

ويرضاه، والشر الذي حذر منه الشرك وجميع ما يكرهه الله ويأباه، بعثه الله إلى الناس كافة، وافترض الله طاعته على جميع الثقلين الجن والإنس، وأكمل الله به الدين.

فلا بد من الاعتراف برسالته ظاهرًا وباطنًا واعتقادًا، ولا بد من اتباعه صلى الله عليه وسلم. **ويتلخص ذلك في هذه الأربع:**

الأولى: طاعته فيما أمر: يقول الله جل وعلا: {مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ}[النساء: 80]، ويقول سبحانه وتعالى: {فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ}[النور: 63]، عن أمره: أي عن أمر الرسول فلا بد من طاعة الرسول صلى الله عليه وسلم.

الثانية: تصديقه فيما أخبر: قال الله تعالى: {وَمَا يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ}[النجم: 9-4].

الثالثة: اجتناب ما نهى عنه وزجر: قال سبحانه وتعالى: {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانتَهُوا}[الحشر: 7].

الرابعة: أن لا يُعبد الله إلا بما شرع: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَن عَمِلَ عَمَلًا ليسَ عليه أمْرُنا فَهو رَدٌّ».

فالعبادات توقيفية لا يجوز الإتيان بعبادات لم يشرعها رسول الله صلى الله عليه وسلم، والإتيان بعبادة لم يشرعها رسول الله صلى الله عليه وسلم تعتبر بدعة منكرة منهيًّا عنها، وإن قال بها فلان أو فلان، أو فعلها من فعلها من الناس ما دامت خارجة عن ما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم فإنها بدعة وضلالة، فلا يعبد الله إلا بما شرع على لسان رسوله، والمحدثات والخرافات كلها عمل باطل ونقص وضلال على من أتى بها، وإن كان يقصد بها الخير ويريد الأجر، فإن العبرة ليست بالمقاصد، وإنما العبرة بالاتباع والطاعة والانقياد، ولو كنا أحرارًا نأتي بما نشاء ونستكثر من العبادات ما نشاء لما احتجنا إلى بعثة الرسول صلى الله عليه وسلم.

نواقض الإسلام

أي نواقض (لا إله إلا الله)، وهي مفسداته التي متى طرأت عليه؛ أفسدته، وأحبطت عمل صاحبه، وصار من الخالدين في النار.

لذلك يجب على كل مسلم ومسلمة تعلُّم هذه النواقض، وإلا؛ فالمسلم قد يقع فيها وهو لا يشعر، كما هو مشاهد من كثير ممن يدَّعي الإسلام فلا حول ولا قوة إلا بالله.

الناقض الأول: الشرك في عبادة الله.

قال الله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ} [النساء: 48]، وقال عز وجل: {إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَاوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ} [المائدة: 72].

وإذا دخل الشرك في العبادة؛ فسدت كالحدث إذا دخل في الطهارة، فإذا عرفت أن الشرك إذا خالط العبادة أفسدها، وأحبط العمل، وصار صاحبه من الخالدين في النار؛ عرفت أن أهم ما عليك معرفة ذلك؛ لعل الله أن يخلصك من هذه الشبكة، وهي الشرك بالله.

وقد فصلنا فيما سبق.

الناقض الثاني: من جعل بينه وبين الله وسائط، يدعوهم ويسألهم الشفاعة ويتوكل عليهم.

هذا الناقض من أكثر النواقض وقوعاً وأعظمها خطراً على المرء، لأن كثيراً ممن يتسمى باسم الإسلام وهو لا يعرف الإسلام ولا حقيقته جعل بينه وبين الرب جل وعلا وسائط يدعوهم لكشف الملمات وإغاثة اللهفات وتفريج الكربات، وهؤلاء كفار بإجماع المسلمين؛ لأن الله جل وعلا ما أنزل الكتب وأرسل الرسل؛ إلا ليعبدوه وحده لا شريك له، ولكن أبى ذلك عباد القبور، وجعلوا وسائط يسألونهم جلب المنافع ودفع المضار، وجعلوا ذلك هو العبادة التي أمر الله بها، ومن أنكر عليهم شيئاً من ذلك؛ رموه بعدم تعظيم الأولياء والصالحين. وهم بزعمهم الفاسد لا يسألون الله مباشرة تعظيماً منهم لله ويقولون: إن الله لا بد له من واسطة، كما أن الملك لا يُسأل إلا بواسطة الحجاب والله أولى بذلك من الملك.

فهم والعياذ بالله شبهوا الله بالمخلوق العاجز.

قال الله تعالى: ﴿وَلا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لا يَنْفَعُكَ وَلا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذاً مِنَ الظَّالِمِينَ * وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلا كَاشِفَ لَهُ

إلا هُوَ وَإِنْ يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلا رَادَّ لِفَضْلِهِ يُصِيبُ بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَهُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ} [يونس: 106-107].

الناقض الثالث: من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم.

لأن الله جل وعلا كَفَّرهم في آيات كثيرة من كتابه، وأمر بعداوتهم؛ لافترائهم الكذب عليه، ولجعلهم شركاء مع الله، وادعائهم بأن له ولداً، تعالى الله عما يقولون علوًّا كبيراً، وقد افترض الله جل وعلا على المسلمين معاداتهم وبغضهم.

ولا يُحكم بإسلام المرء حتى يُكَفِّرَ المشركين، فإن توقّف في ذلك مع ظهور الأمر فيهم، أو شك في كفرهم مع تبينه؛ فهو مثلهم.

أما من صحح مذهبهم، واستحسن ما هم عليه من الكفر والطغيان؛ فهذا كافر بإجماع المسلمين؛ لأنه لم يعرف الإسلام على حقيقته، وهو: "الاستسلام لله بالتوحيد، والانقياد له بالطاعة، والبراءة من الشرك وأهله" وهذا والى أهل الشرك، فضلاً عن أن يكفرهم.

قال الله تعالى: {فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لاَ انْفِصَامَ لَهَا وَاللهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ} [البقرة: 256].

الناقض الرابع: من اعتقد أن غير هدي النبي صلى الله عليه وسلم أكمل من هديه، أو حكم غيره أحسن من حكمه؛ كالذي يفضل حكم الطواغيت على حكم النبي.

وتمثيل ذلك بالذين يقولون: إن إنفاذ حكم الله في رجم الزاني المحصن أو قطع يد السارق لا يناسب هذا العصر الحاضر، لأن زماننا قد تغير عن زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، أو أن غيره من الأحكام مثله أو أفضل منه. قال الله تعالى: {فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا} [النساء: 65].

قال ابن القيم رحمه الله:

وَاللَّهِ مَا خَوْفِي الذُّنُوبَ فَإِنَّهَا ... لَعَلَى سَبِيلِ الْعَفْوِ وَالْغُفْرَانِ

لَكِنَّمَا أَخْشَى انْسِلاخَ الْقَلْبِ عَنْ ... تَحْكِيمِ هَذَا الْوَحْيِ وَالْقُرْآنِ

وَرِضًى بِآرَاءِ الرِّجَالِ وَخَرْصِهَا ... لاَ كَانَ ذَاكَ بِمِنَّةِ الْمَنَّانِ

ومن ذلك أصحاب القوانين الوضعية، الذين جعلوها شرعًا ومنهاجًا يسيرون عليه، ويلزمون الناس به، قال الله تعالى: {أَفَحُكْمَ الجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ} [المائدة:50]، وقال الله

تعالى: {وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الكَافِرُونَ} [المائدة: 44].

فإلى الله المشتكى، وبه المستعان، وعليه التكلان، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

الناقض الخامس: من أبغض شيئاً مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم، ولو عمل به.

قال الله تعالى حاكماً بكفر من كره ما أنزل على رسوله: {وَالَّذِينَ كَفَرُوا فَتَعْساً لَهُمْ وَأَضَلَّ أَعْمَالَهُمْ * ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ} [محمد: 8-9].

وكل من كره ما أنزل الله؛ فعمله حابط، وإن عمل بما كره؛ كما قال تعالى: {ذَلِكَ بِأَنَّهُمُ اتَّبَعُوا مَا أَسْخَطَ اللَّهَ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ} [محمد: 28].

الناقض السادس: من استهزأ بشيء من دين الرسول صلى الله عليه وسلم أو ثوابه أو عقابه.

قال الله تعالى: {قُلْ أَبِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ * لا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ} [التوبة: 65-66].

فمن استهزأ بشيء مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم؛ كالاستهزاء بالعلم الشرعي وأهله لأجل هذا العلم، وكالاستهزاء بثواب الله وعقابه، والاستهزاء بالآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر من أجل أمرهم به أو نهيهم عنه، وكالاستهزاء بالصلاة سواء كانت نافلة أو فريضة، وكذلك الاستهزاء بالمصلين لأجل صلاتهم، وكذلك الاستهزاء بمن أعفى لحيته لأجل إعفائها، أو بتارك الربا لأجل تركه؛ فهو كافر.

الناقض السابع: السحر، ومنه الصرف والعطف.

قال الله تعالى: {وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا تَكْفُرْ}[البقرة: 102].

والسحر لا يمكن حدُّه بحد جامع مانع؛ لكثرة الأنواع المختلفة الداخلة تحته.

قال العلامة الشنقيطي رحمه الله: " إن كان السحر مما يُعظم فيه غير الله، كالكواكب والجن وغير ذلك مما يؤدِّي إلى الكفر؛ فهو كفر بلا نزاع، ومن هذا النوع سحر هاروت وماروت المذكور في سورة البقرة؛ فإنه كفر بلا نزاع؛ كما دل عليه قوله تعالى: {وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَانُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ}[البقرة: 102]، وقوله تعالى: {وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلا

تَكْفُرْ}[البقرة: 102]، وقوله تعالى: {وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الآخِرَةِ مِنْ خَلاقٍ}[البقرة: 102]، وقوله تعالى: {وَلا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى}[طه: 69].

وإن كان السحر؛ لا يقتضي الكفر كالاستعانة بخواص بعض الأشياء من دهانات وغيرها؛ فهو حرام حرمة شديدة، ولكنه لا يبلغ بصاحبه الكفر.

الناقض الثامن: مظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين.

قال الله تعالى: {وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ}[المائدة: 51].

المظاهرة؛ أي: المناصرة.

ومظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين فتنة عظيمة قد عمت فأعمت، ولا سيما في هذا الزمن، الذي كثر فيه الجهل، وقل فيه العلم، وتوفرت فيه أسباب الفتن.

وإعانة الكفار تكون بكل شيء يستعينون به ويتقوون به على المسلمين من عَدَدٍ وعُدَد.

الناقض التاسع: من اعتقد أن بعض الناس يسعه الخروج عن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم كما وسع الخضر الخروج عن شريعة موسى عليه السلام فهو كافر.

وذلك لتضمنه تكذيب قول الله تعالى: {وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيماً فَاتَّبِعُوهُ وَلا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ}[الأنعام: 153].

فمن رغب الخروج عن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم، أو ظن الاستغناء عنها؛ فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه.

وقد عُلم بالاضطرار من دين الإسلام أن رسالة محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم لجميع الناس؛ عربهم وعجمهم، وملوكهم وزهادهم، وعلمائهم وعامتهم، وأنها باقية دائمة إلى يوم القيامة، بل عامة الثقلين الجن والإنس، وأنه ليس لأحد من الخلائق الخروج عن متابعته وطاعته وملازمة ما يشرعه لأمته من الدين، وما سنه لهم من فعل المأمورات وترك المحظورات، بل لو كان الأنبياء المتقدمون قبله أحياء؛ لوجب عليهم متابعته ومطاوعته.

وبهذا يتبن أنه لا يجوز لأحد أن يدعي الخروج عن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم، كما يدعيه غلاة الصوفية، ويفسرون قوله تعالى: {وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّى يَاتِيَكَ الْيَقِينُ}[الحجر: 99]، أي: العلم والمعرفة، ويجوزون

لمن حصل عنده علم ومعرفة الخروج عن شريعة محمد صلى الله عليه وسلم، ويسقطون عنه التكاليف، وهذا كفر وخروج عن الإسلام باتفاق العلماء.

ويدخل في هذا الناقض أيضا الذين يقولون: إن الشريعة إنما هي للزمان الماضي أما الوقت الحاضر فلا تصلح له الشريعة لأنها حدثت معاملات وجدّت أمور لا تتناولها الشريعة، وهذا معناه أن الشريعة قاصرة عندهم وليست من حكيم حميد، فلا شك في كفر من يقول هذا المقال.

الناقض العاشر: الإعراض عن دين الله تعالى؛ لا يتعلمه، ولا يعمل به.

قال الله تعالى: {وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ} [السجدة: 22].

والمراد بالإعراض الذي هو ناقض من نواقض الإسلام: هو الإعراض عن تعلم أصل الدين الذي به يكون المرء مسلماً، ولو كان جاهلاً بتفاصيل الدين؛ لأن هذا قد لا يقوم به إلا العلماء وطلبة العلم. ولهذا يجب على العالم أن يُعلم، والجاهل عليه أن يتعلم، وأن الجاهل إذا سكت وبقي على جهله فإنه لا يقبل عمله.

وأما الذين سمعوا الرسالة كما في هذه الأزمنة بواسطة القنوات وبواسطة الدعاة في كل الجهات، ومع ذلك بقوا على جهلهم وأعرضوا عن التعلم أو لم يهتموا بذلك أو تعلموا علوما مخالفة للشريعة أو اختاروا ديانة غير دين الإسلام فإن هؤلاء يدخلون في هذا الوعيد ـ من أعرض عن دين الله تعالى ولم يتعلمه ـ، وتنطبق عليهم هذه الآية: {وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذُكِّرَ بِآيَاتِ رَبِّهِ ثُمَّ أَعْرَضَ عَنْهَا إِنَّا مِنَ الْمُجْرِمِينَ مُنْتَقِمُونَ} [السجدة: 22].

ولا فرق في جميع هذه النواقض بين الهازل والجاد والخائف إلا المكره.

والإكراه نوعان: نوع يوجب الإلجاء والاضطرار طبعاً، كالإكراه بالقتل أو القطع أو الضرب الذي يخاف فيه تلف النفس أو العضو، قلَّ الضرب أو كثر.

وهذا النوع يسمى " إكراهاً تاماً ".

ونوع لا يوجب الإلجاء والاضطرار، وهو الحبس أو القيد أو الضرب الذي لا يخاف منه التلف، وهذا النوع من الإكراه يسمى " إكراها ناقصاً ". انتهى.

وقد ذكر العلماء شروطاً للإكراه التام الملجئ لقول كلمة الكفر ، وهي:

أ. أن يكون التهديد بما يسبب إتلافاً كالقتل والقطع، أو أذى لا يحتمله المسلم كالحبس، والضرب.

ب. أن يكون المكرِه قادراً على تحقيق ما هدد به.

ج. أن يكون المكرَه عاجزاً عن الدفاع عن نفسه، ولو بالهرب أو بالاستغاثة بغيره.

د. أن يغلب على ظن المكرَه وقوع ما هدد به المكرِه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

" تأملت المذهب فوجدت الإكراه يختلف باختلاف المكره عليه، فليس الإكراه المعتبر في كلمة الكفر كالإكراه المعتبر في الهبة ونحوها، فإن أحمد نص في غير موضع على أن الإكراه على الكفر لا يكون إلا بتعذيب من ضرب أو قيد، ولا يكون الكلام إكراها ".

ويجوز للمكرَه أن يصبر ويحتمل الضرر والأذى ولو قُتل في سبيل ذلك؛ قال ابن كثير رحمه الله:

" ويجوز له أن يستقتل، كما كان بلال رضي الله عنه يأبى عليهم ذلك، وهم يفعلون به الأفاعيل، حتى إنهم ليضعون الصخرة العظيمة على صدره في شدَّة الحر، ويأمرونه أن يشرك بالله فيأبى عليهم وهو يقول:

" أحَد ، أحَد "، ويقول: والله لو أعلم كلمة هي أغيظ لكم منها لقلته، رضي الله عنه وأرضاه ".

والحاصل: أن ما ورد من نواقض أعلاه من أعظم ما يكون خطراً، ومن أكثر ما يكون وقوعاً، فينبغي للمسلم أن يحذرها ويخاف منها على نفسه.

الطهارة

إن الصلاة هي الركن الثاني من أركان الإسلام بعد الشهادتين، وهي الفارقة بين المسلم والكافر، وهي عمود الإسلام، فإن صحت وقُبلت، قُبل سائر عمله، وإن رُدت، رُد سائر عمله.

لذلك اعلم رحمك الله: أن الصلاة لا تصح إلا بطهارة المصلي من الحدث والنجس حسب القدرة على ذلك، ومادة التطهر هي الماء أو ما يقوم مقامه من التيمم عند عدم الماء.

ولهذا نبدأ بالطهارة قبل الركن الثاني من أركان الإسلام، لأن الطهارة هي مفتاح الصلاة، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مِفتاحُ الصَّلاةِ الطُّهورُ»، وذلك لأن الحدث يمنع الصلاة.

فالطهارة أوكد شروط الصلاة، والشرط لا بد أن يقدم على المشروط.

والطهارة معناها: النظافة والنزاهة، وهي في الشرع على **نوعين:** طهارة معنوية، وطهارة حسية.

أما الطهارة المعنوية: فهي طهارة القلوب من الشرك والبدع في عبادة الله، ومن الغل والحقد والحسد والبغضاء والكراهة وما أشبه ذلك في معاملة عباد الله الذين لا يستحقون هذا.

وأما الطهارة الحسية: فهي طهارة البدن، وهي أيضاً نوعان:

الأول: رفع الحدث الأصغر والأكبر، بغسل الأعضاء الأربعة في الحدث الأصغر، وغسل جميع البدن في الحدث الأكبر، إما بالماء لمن قدر عليه، وإما بالتيمم بالتراب لمن لم يقدر على الماء، وسيأتي إن شاء الله بيان صفة التطهر من الحدثين.

الثاني: هو الطهارة من الخبث، أي من النجاسة، وهي كل عين أوجب الشرع على العباد أن يتنزهوا منها ويتطهروا منها، كالبول والغائط ونحوهما مما دلت الشريعة على نجاسته.

ما يَحرم على المُحْدِث مزاولته من الأعمال

هناك أشياء تحرم على المُحْدِث، سواء كان حدثه أكبر أو أصغر، وهناك أشياء يختص تحريمها بمن هو مُحْدث حدثاً أكبر.

فالحدث الأكبر: هو ما يوجب الغسل، كالحيض والجنابة والنفاس.

والحدث الأصغر: هو ما يوجب الوضوء، كالبول والغائط وسائر نواقض الوضوء.

فما أوجب وضوءًا فقط فهو حدث أصغر، وما أوجب الغسل فهو حدث أكبر.

ومن الأشياء التي تحرم على المُحْدِث أي الحدثين:

الصلاة فرضاً أو نفلاً، وهذا بإجماع أهل العلم، إذا استطاع الطهارة، لقوله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا} [المائدة: 6]، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ أَحَدِكُمْ إِذَا أَحْدَثَ حَتَّى يَتَوَضَّأَ»، فلا يجوز أن يصلي من غير طهارة مع القدرة عليها، ولاتصح صلاته.

الطواف في البيت العتيق؛ لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلَاةٌ، فَأَقِلُّوا مِنَ الْكَلَامِ»، وقد توضأ النبي صلى الله عليه وسلم للطواف.

وأما الاشياء التي تحرم على المُحْدِث حَدَثاً أكبر خاصة، فهي:

مس المصحف الشريف؛ فلا يمسه المُحْدِث بدون حائل، لقول الله تعالى: ﴿لَّا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾[الواقعة: 79]، أي المتطهرون من الحدث جنابة أو غيرها، ولا بأس أن يحمل غير المتطهر المصحف في غلاف أو كيس من غير أن يمسه.

قراءة القرآن؛ لحديث علي رضي الله عنه: «لا يحجبه ـ يعني النبي صلى الله عليه وسلم ـ عن القرآن شيء، ليس الجنابة» رواه الترمذي وغيره، ولفظ الترمذي: «يُقرئنا القرآن ما لم يكن جنباً» فهذا يدل على تحريم قراءة القرآن على الجنب، وبما معناه الحائض والنفساء.

ويُحرم على المُحْدِث حدثاً أكبر، من جنابة أو حيض أو نفاس اللبث في المسجد بغير وضوء؛ لقول الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنتُمْ سُكَارَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا﴾[النساء: 43]، أي لاتدخلوا المسجد للبقاء فيه، ولقول

النبي صلى الله عليه وسلم: «لا أُحل المسجد لحائض ولا جنب»، و
يجوز أن يمر بالمسجد لمجرد العبور منه، من غير جلوس فيه.

أحكام الوضوء

يقول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ} [المائدة: 6].

اعلم رحمك الله:

أن للوضوء شروطاً وفروضاً وسنناً؛ فالشروط والفروض لا بد منها حسب الإمكان، ليكون الوضوء صحيحاً، وأما السنن؛ فهي مكملات الوضوء، وفيها زيادة أجر، وتركها لا يمنع صحة الوضوء.

شروط الوضوء

الإسلام، والعقل، والتمييز، والنية.

فلا يصح الوضوء من كافر، ولا من مجنون، ولا من صغير لا يميز، ولا من لم ينو الوضوء؛ بأن نوى تبرداً، أو غسل أعضائه ليزيل عنها نجاسة أو وسخاً.

ويشترط للوضوء أن يكون الماء طهوراً، فإن كان نجساً؛ لم يجزئه، ويشترط للوضوء أيضاً إزالة ما يمنع وصول الماء إلى الجلد؛ فلا بد

للمتوضئ أن يزيل ما على أعضاء الوضوء من طين أو عجين أو شمع أو وسخ متراكم أو أصباغ سميكة، ليجري الماء على جلد العضو مباشرة من غير حائل.

فروض الوضوء

أي أعضاؤه، وهي ستة:

أحدها: غسل الوجه بكامله؛ لقول الله تعالى: {فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ}، ومنه المضمضة والاستنشاق، فمن غسل وجهه وترك المضمضة والاستنشاق أو احدهما، لم يصح وضوؤه.

الثاني: غسل اليدين مع المرفقين؛ لقول الله تعالى: {وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ}، أي مع المرافق؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم أدار الماء على مرفقيه.

والثالث: مسح الرأس كله، ومنه الأذنان، لقول الله تعالى: {وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ}، وقال النبي صلى الله عليه وسلم: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

والرابع: غسل الرجلين مع الكعبين؛ لقول الله تعالى: {وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ}، و (إلى) بمعنى (مع).

والكعبان هما العظمان الناتئان عند مفصل الساق والقدم.

والخامس: الترتيب؛ بأن يغسل الوجه أولا، ثم اليدين، ثم يمسح الرأس، ثم يغسل رجليه، لقول الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ}[المائدة: 6]، والنبي صلى الله عليه وسلم رتب الوضوء على هذه الكيفية.

والسادس: الموالاة؛ وهي أن يكون غسل الأعضاء المذكورة متوالياً، بحيث لا يفصل بين غسل عضو وغسل العضو الذي قبله.

اختلف العلماء في حكم التسمية في ابتداء الوضوء، هل هي واجبة أو سنة؟ فهي عند الجميع مشروعة، ولا ينبغي تركها، وصِفتها أن يقول: بسم الله.

سنن الوضوء

أي مستحباته، وهي:

أولاً: السواك، ومحله عند المضمضة، ليحصل به وبالمضمضة تنظيف الفم.

ثانياً: غسل الكفين ثلاثاً في أول الوضوء قبل غسل الوجه.

ثالثاً: البداءة بالمضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه.

رابعاً: تخليل اللحية الكثيفة بالماء حتى يبلغ داخلها، وتخليل أصابع اليدين والرجلين.

خامساً: التيامن، وهو البدء باليمنى من اليدين والرجلين قبل اليسرى.

سادساً: الزيادة على الغسلة الواحدة إلى ثلاث غسلات في غسل الوجه واليدين والرجلين.

هذه شروط الوضوء وفروضه وسننه، يجدر بك أن تتعلمها وتحرص على تطبيقها في كل وضوء، ليكون وضوءك مستكملاً للصفة المشروعة، لتحوز على الثواب.

صفة الوضوء

أن ينوي الوضوء لما يشرع له الوضوء من الصلاة ونحوها.

وهنا يجب التنبيه بأن النية لايُحتاج التلفظ بها، بل هو بدعة لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا أصحابه، والنية محلها القلب، فالله أعلم بنيات القلوب ومقاصدها.

ثم يقول: بسم الله.

ثم يغسل كفيه ثلاث مرات.

ثم يتضمض ويستنشق ثلاث مرات، وينثر الماء من أنفه بيساره.

ويغسل وجهه ثلاث مرات، و حد الوجه طولاً من منابت شعر الرأس المعتاد إلى ما انحدر من اللحيين والذقن، و حد الوجه عرضاً من الأذن إلى الأذن، والأذنان من الرأس، فيمسحان معه.

ثم يغسل يديه مع المرفقين ثلاث مرات، و حد اليد من رؤوس الأصابع مع الأظافر إلى أول العضد.

ثم يمسح كل رأسه وأذنيه مرة واحدة بماء جديد غير البلل الباقي من غسل يديه، وصفة مسح الرأس أن يضع يديه مبلولتين بالماء من

مقدمة رأسه، ويمرهما إلى قفاه، ثم يردهما إلى الموضع الذي بدأ منه، ثم يدخل إصبعيه السباتين في خرقي أذنيه، ويمسح ظاهرهما بإبهاميه.

ثم يغسل رجليه ثلاث مرات مع الكعبين، والكعبان: هما العظمان الناتئان في أسفل الساق، كما بينا سابقاً.

ثم بعد الفراغ من الوضوء على الصفة التي ذكرنا، يرفع بصره إلى السماء ويقول ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من الأدعية في هذه الحالة، ومن ذلك: «أشهد أن لا إله إلا الله وحده، لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، اللهم اجعلني من التوابين، واجعلني من المتطهرين، سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك».

ولا بأس أن ينشف المتوضئ أعضائه من ماء الوضوء بمسحها بخرقة ونحوها.

ويجب إسباغ الوضوء، وهو إتمامه باستكمال الأعضاء وتعميم كل عضو بالماء، ولا يترك منه عضو لم يصبه الماء، فقد رأى النبي صلى الله عليه وسلم رجلاً ترك موضع ظفر على قدمه، فقال له: «ارجع؛ فأحسن وضوءك».

وليس معنى إسباغ الوضوء كثرة صب الماء بل معناه تعميم العضو بجريان الماء عليه كله، وأما كثرة صب الماء، فهذا إسراف منهي عنه. فعليك أيها المسلم بالحرص على أن يكون وضوءك وجميع عباداتك على الوجه المشروع، من غير إفراط ولا تفريط، فكلا طرفي قصد الأمور ذميم، وخير الأمور أوسطها، والمتساهل في العبادة ينتقصها، والغالي فيها يزيد عليها ما ليس منها، والمستن بسنة الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي يوفيها حقها.

الصلاة

وهي آكد أركان الإسلام بعد الشهادتين، وقد شرعت على أكمل وجه العبادة وأحسنها، وقد تضمنت هذه الصلاة كثيرا من أنواع العبادة، من ذكر الله، وتلاوة كتابه، وقيام بين يدي الله، وركوع، وسجود، ودعاء، وتسبيح، وتكبير، وهي رأس العبادات البدنية.

وقد فرضها الله على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم خاتم الرسل ليلة المعراج في السماء، بخلاف سائر الشرائع، فدل ذلك على عظمتها وتأكد وجوبها ومكانتها عند الله.

فعن عبدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ، قال: لـمَّا بعَثَ النبيُّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم معاذَ بنَ جبلٍ إلى نَحوِ أهلِ اليمنِ، قال له: ((إنَّك تَقْدَمُ على قَومٍ مِن أهلِ الكتابِ، فلْيَكُنْ أوَّلَ ما تَدعوهم إلى أنْ يُوَحِّدوا اللهَ تعالى، فإذا عَرَفوا ذلِك، فأَخْبِرْهم أنَّ اللهَ فرَضَ عليهم خَمسَ صَلواتٍ في يَومِهم ولَيلتِهم...)).

والله تعالى أمر بالمحافظة عليها في كل حال، حضَرًا وسفَرًا، سِلمًا وحَرْبًا، صِحَّةً ومرضًا، قال اللهُ تعالى: {حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ

الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ}[البقرة: 238 - 239].

وردت نصوص في التحذير من ترك الصلاة أو التهاون بها:

قال الله تعالى عن تساؤل أهل الجنة عن المجرمين وأنهم قالوا: {مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرَ قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ}[المدثر: 42 - 43].

وقال الله تعالى: {فَخَلَفَ مِنْ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسَوْفَ يَلْقَوْنَ غَيًّا} [مريم: 59].

وعن جابرِ بنِ عبدِ اللهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهما، قال: سمعتُ النبيَّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم يقول: ((إنَّ بينَ الرجلِ وبينَ الشِّركِ والكُفرِ تَرْكَ الصَّلاةِ)).

وعن عبد الله بنُ شَقيقٍ قال: (لم يكن أصحابُ النَّبيِّ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم يَرَونَ شيئًا من الأعمالِ تَرْكُه كُفرٌ غيرَ الصَّلاةِ).

قال ابن قيم الجوزية: قال الإمام أحمد: وقد جاء في الحديث ((لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة)).

وقد كان عمر بن الخطاب يكتب إلى الآفاق: ((إن أهم أموركم عندي الصلاة، فمن حفظها حفظ دينه، ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع، ولا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة)).

قال أحمد: فكل مستخف بالصلاة مستهين بها، فهو مستخف بالإسلام، مستهين به.

وإنما حظهم من الإسلام على قدر حظهم من الصلاة، ورغبتهم في الإسلام على قدر رغبتهم في الصلاة.

فاعرف نفسك يا عبد الله، واحذر أن تلقى الله ولا قدر للإسلام عندك، فإن قدر الإسلام في قلبك كقدر الصلاة في قلبك.

وقد جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((الصلاة عمود الإسلام)).

وجاء الحديث: ((إن أول ما يسأل عنه العبد يوم القيامة من عمله صلاته، فإن تقبلت منه صلاته تقبل منه سائر عمله، وإن ردت عليه صلاته رد عليه سائر عمله)).

فصلاتنا آخر ديننا، وهي أول ما نسأل عنه غدا من اعمالنا يوم القيامة. فليس بعد ذهاب الصلاة إسلام ولا دين، إذا صارت الصلاة آخر ما يذهب من الإسلام. هذا كله كلام أحمد.

والصلاة أول فروض الإسلام، وهي آخر ما يفقد من الدين، فهي أول الإسلام وآخره، وكل شيء ذهب أوله وآخره فقد ذهب جميعه.

قال الإمام أحمد: كل شيء يذهب آخره فقد ذهب جميعه. فإذا ذهبت صلاة المرء ذهب دينه. اهـ.

والصلاة تجب على كل مسلم بالغ عاقل، من ذكر أو أنثى.

فالمسلم: ضده الكافر، فإن الكافر لا تجب عليه الصلاة، بمعنى أنه لا يُلزم بأدائها حال كفره، ولا بقضائها إذا أسلم، لكنه يُعاقب عليها يوم القيامة.

وأما البالغ: فهو الذي حصل له واحدة من علامات البلوغ، وهي ثلاث بالنسبة للرجل، وأربع بالنسبة للمرأة. إحداها: تمام خمس عشرة سنة.

والثانية: إنزال المني بلذة يقظة كان أم مناماً.

والثالثة: إنبات العانة، وهي الشعر الخشن حول القبل. هذه الثلاث العلامات تكون للرجال والنساء، وتزيد المرأة علامة رابعة: وهي الحيض، فإن الحيض من علامات البلوغ.

وأما العاقل: فضده المجنون الذي لا عقل له، ومنه الرجل الكبير أو المرأة الكبيرة إذا بلغ به الكبر إلى حد فقد التمييز، فإنه لا تجب عليه الصلاة حينئذ لعدم وجود العقل في حقه.

وأما الحيض والنفاس: فهو مانع من وجوب الصلاة، فإذا وجد الحيض والنفاس فإن الصلاة لا تجب.

الأذان والإقامة

الأذان: هو الإعلام بدخول وقت الصلاة بذكر مخصوص.

والإقامة: الإعلام بالقيام إلى الصلاة بذكر مخصوص.

وصفة الأذان كالآتي:

الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حي على الصلاة، حي على الصلاة، حي على الفلاح، حي على الفلاح، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله.

وأما صفة الإقامة: الله أكبر، الله أكبر، أشهد أن لا إله إلا الله، أشهد أن محمداً رسول الله، حي على الصلاة، حي على الفلاح، قد قامت الصلاة، قد قامت الصلاة، الله أكبر، الله أكبر، لا إله إلا الله.

وللأذان شروط منها:

دخول الوقت، فلا يصح الأذان للصلاة قبل دخول وقتها.

الترتيب والموالاة بين ألفاظ الأذان، كما وردت.

أن يكون الأذان باللغة العربية وبالألفاظ التي وردت بها السنة.

ويشترط في المؤذن: أن يكون مسلماً عاقلاً ذكراً، فلا يصح الأذان من: الكافر، والمجنون، والسكران، وغير المميز، ولا من المرأة للرجال.

وهنا يجب التنبيه على بعض البدع التي تحدث عند الأذان:

أن يقول عند التشهد: عزيز الله أعظم.

أن يقول عند الإقامة: نشهد أو صدقت، أو أن يقول: أقامها الله وأدامها، لأن الحديث الوارد فيه ضعيف.

أن يقول عند قول المؤذن: (الصلاة خير من النوم) صدقت أو صدق رسول الله ونحوه.

ويستحب لمن سمع الأذان أن يقول مثل قول المؤذن، لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِذَا سَمِعتمُ الْمُؤَذِّنَ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُول»، إلا في الحيعلتين، أي: (حي على الصلاة و حي على الفلاح)، فيشرع أن يقول لا حول ولا قوة إلا بالله.

ولايجوز الاكتفاء بالأذان عن طريق المسجلات، فإن الأذان عبادة لفظية لابد من الإتيان بها.

شروط الصلاة

شروط الصلاة: والشرط هو ما يتوقف عليه صحة الصلاة.

أي: لا تصح إلا به، ومنها:

اولاً: دخول الوقت: قال الله تعالى: {إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا} [النساء: 103]، أي مفروضا في أوقات محددة.

والصلوات المفروضات خمس في اليوم والليلة، لكل صلاة منها وقت، وهذه المواقيت كما يلي:

صلاة الظهر؛ من زوال الشمس، أي: ميلها إلى المغرب إلى أن يصير ظل كل شئ مثله.

صلاة العصر؛ من اصفرار الشمس إلى غروبها.

صلاة المغرب؛ من غروب الشمس إلى مغيب الشفق الأحمر.

صلاة العشاء؛ من خروج وقت المغرب إلى منتصف الليل، والمعنى: أنك تقدر ما بين غروب الشمس وطلوع الفجر ثم تنصفه، فالنصف هو منتهى صلاة العشاء.

وليس كما يعتقد البعض أن منتصف الليل يكون في الثانية عشر، بل يتم حساب منتصف الليل بالطريقة التي ذكرناها.

صلاة الفجر: من طلوع الفجر الثاني، وهو البياض المعترض في الأفق، إلى أن تطلع الشمس.

ثانياً: ستر العورة، والعورة: هي ما يجب تغطيته، ويقبح ظهوره، ويُستحى منه.

وحد عورة الرجل: من السرة إلى الركبة.

وحد عورة المرأة: كلها عورة، أمام الرجال الأجانب، لا يجوز أن يظهر من بدنها شيء بحضرتهم في الصلاة وغيرها، أما إذا صلت في مكان خال من الرجال الأجانب، فإنها تكشف وجهها في الصلاة، فهو ليس بعورة في الصلاة.

والأجنبي هنا: يراد به الرجل غير المحرم، أي غير الزوج والأب والأخ والإبن.

ثالثاً: اجتناب النجاسة: أي أن يبتعد عنها المصلي، ويخلو منها تماماً في بدنه وثوبه وبقعته التي يقف عليها للصلاة.

ومن أنواع النجاسات: الميتة، والدم، والخمر، والبول، والغائط.

فلا تصح الصلاة مع وجود النجاسة في بدن المصلي أو ثوبه أو البقعة التي يصلي عليها.

ولا تصح الصلاة في المقبرة، غير صلاة الجنازة.

ولا تصح الصلاة في المسجد الذي قبلته إلى قبر.

ولا تصح الصلاة في الحشوش، وهي المراحيض المعدة لقضاء الحاجة.

ولا تصح الصلاة في الحمام، وهو المحل المعد للاغتسال.

ولا تصح الصلاة في المواطن التي تقيم فيها الإبل.

رابعاً: استقبال القبلة، والقبلة: هي الكعبة المشرفة، وسميت قبلة لإقبال الناس عليها، ولا تصح الصلاة بدون استقبال القبلة.

خامساً: النية: وهي العزم على فعل العبادة تقرباً إلى الله تعالى ومحلها القلب، والتلفظ بها بدعة.

فالله أعلم بنيات القلوب ومقاصدها، فلا حاجة إلى التلفظ بها في الصلاة، وفي جميع العبادات.

أركان الصلاة

والأركان هي: إذا تُرك منها شيء بطلت الصلاة، سواء كان تركه عمداً أو سهواً، وهي أربعة عشر:

الأول: القيام مع القدرة: وهذا ركن في الفرض خاصة.

الثاني: تكبيرة الإحرام.

الثالث: قراءة الفاتحة.

الرابع: الركوع.

الخامس: الرفع من الركوع.

السادس: السجود.

السابع: الجلوس بين السجدتين.

الثامن: السجود الثاني.

التاسع: التشهد الأخير.

العاشر: الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الأخير. وهنا **انتبه أخي المسلم؛** الرسول صلى الله عليه وسلم هو سيد ولد آدم بلا شك وبإجماع أهل العلم؛ لأنه قال: ((أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر)) فهو سيد ولد آدم وأفضلهم -صلى الله عليه وسلم-؛ لما

خصه الله بهذه الرسالة العامة والنبوة والعبودية الخاصة والفضل العظيم الكثير الذي جاءت به الأحاديث ودل عليه القرآن الكريم، فهو أفضل عباد الله، وهو سيد ولد آدم، لكن لا ينبغي قول (اللهم صل على سيدنا محمد) في التشهد الأخير، إنما الوارد في السنة الصحيحة (اللهم صل على محمد).

الحادي عشر: الترتيب بين الأركان: القيام، ثم الركوع، ثم الرفع منه، ثم السجود، ثم الجلوس بين السجدتين، ثم السجود، فلو بدأ بالسجود قبل الركوع لم تصح صلاته، لأنه أخل بالترتيب.

الثالث عشر: الطمأنينة في الأركان.

والطمأنينة: أن يسكن الإنسان في الركن حتى يرجع كل فقار إلى موضعه، قال العلماء: وهي السكون وإن قل، فمن لم يطمئن في صلاته فلا صلاة له ولو صلى ألف مرة.

الرابع عشر: التسليم، بأن يقول في منتهى صلاته: السلام عليكم ورحمة الله، السلام عليكم ورحمة الله.

واجبات الصلاة

الواجبات: إذا تُرك منها شيء عمداً، بطلت الصلاة، وإذا كان تركه سهواً، لم تبطل، **وهي ثمانية:**

الأول: جميع التكبيرات التي في الصلاة واجبة غير تكبيرة الإحرام فهي ركن.

الثاني: التسميع؛ قول: سمع الله لمن حمده للإمام وللمنفرد، أما المأموم، فلا يقوله.

الثالث: التحميد؛ قول: ربنا ولك الحمد.

الرابع: قول سبحان ربي العظيم مرة واحدة في الركوع، ويسن الزيادة إلى ثلاث.

الخامس؛ قول: سبحان ربي الأعلى مرة واحدة في السجود، وتسن الزيادة إلى ثلاث.

السادس: قول: رب اغفر لي بين السجدتين مرة واحدة وتسن الزيادة إلى ثلاث.

السابع: التشهد الأول؛ وهو: التحيات لله والصلوات والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد

الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

الثامن: الجلوس للتشهد الأول.

سنن الصلاة

السنن: لا تبطل الصلاة بترك شيء منها لاعمداً ولاسهواً، لكن تنقص هيئة الصلاة بذلك.

وسنن الصلاة نوعان، سنن أقوال، وهي كثيرة منها:

النوع الأول: سنن الأقوال، ومنها: الاستفتاح، والتعوذ، والبسملة، والتأمين، والقراءة بعد الفاتحة بما تيسر من القرآن في صلاة الفجر وصلاة الجمعة والعيد وصلاة الكسوف والركعتين الأوليين من المغرب والعشاء والظهر والعصر.

ومن سنن الأقوال: قول: "اللهمَّ ربَّنا لك الحمدُ، مِلْءَ السَّمواتِ ومِلْءَ الأرضِ، ومِلْءَ ما شِئْتَ مِن شيءٍ بعدُ" ؛ بعد قوله: "ربنا ولك الحمد" ،وما زاد على المرة الواحدة في تسبيح ركوع وسجود، والزيادة على المرة في قول: "رب اغفر لي" ؛ بين السجدتين، وقوله: "اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم، ومن عذاب القبر، ومن فتنة المحيا والممات، ومن فتنة المسيح الدجال" ، وما زاد على ذلك الدعاء في التشهد الأخير.

والنوع الثاني: سنن الأفعال، كرفع اليدين في الصلاة، ثبت في السنة النبوية أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يرفع يديه في أربعة مواضع في الصلاة، وهي : عند تكبيرة الإحرام، وعند الركوع، وعند الرفع من الركوع، وعند القيام من الركعتين أي: من التشهد الأول. ووضع اليد اليمنى على اليسرى، ووضعهما تحت سرته في حال القيام، والنظر إلى موضع سجوده، ووضع اليدين على الركبتين في الركوع، ومجافاة بطنه عن فخذيه وفخذيه عن ساقيه في السجود، ومد ظهره في الركوع معتدلاً، وجعل رأسه حياله، فلا يخفضه ولا يرفعه، وتمكين جبهته وأنفه وبقية الأعضاء من موضع السجود، وغير ذلك من سنن الأقوال والأفعال مما هو مفصل في كتب الفقه.

وهذه السنن لا يلزم الإتيان بها في الصلاة، بل من فعلها أو شيئا منها، فله زيادة أجر، ومن تركها أو بعضها، فلا حرج عليه، شأن سائر السنن، ولكن يكون قد ترك سنة من سنن الصلاة وحُرِم أجرها.

صفة الصلاة

اعلم بارك الله فيك: أنك في إقبالك على الصلاة فأنت مقبل على الله عز وجل، وأنك تناجيه، لذلك يجب أن يكون قلبك مملوء بتعظيم الله عز وجل، ومحبته والتقرب إليه.

فالواجب عليك أيها المسلم أن تؤدي الصلاة، كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يؤديها، حيث قال صلى الله عليه وسلم: «صَلُّوا كَمَا رَأَيْتُمُونِي أُصَلِّي».

وصفة صلاته صلى الله عليه وسلم كالآتي:

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قام إلى الصلاة استقبل القبلة، ورفع يديه، واستقبل ببطون أصابعها القبلة وقال: «الله أكبر».

ثم يمسك شماله بيمينه و يضعهما على صدره.

ثم يستفتح، ولم يكن صلى الله عليه وسلم يداوم على استفتاح واحد، فكل الاستفتاحات الثابتة عنه يجوز الاستفتاح بها، ومنها: «سُبْحَانك اللَّهم وبِحَمْدِك وتبارك اسْمُك، وتعالى جَدُّك، ولا إله غَيْرك».

ثم يقول: أعوذ بالله من الشيطان الرجيم، بسم الله الرحمن الرحيم.

ثم يقرأ فاتحة الكتاب، فإذا ختمها، قال: «آمين».

ثم يقرأ بعد ذلك سورة طويلة تارة وقصيرة تارة ومتوسطة تارة، وكان يطيل قراءة الفجر أكثر من سائر الصلوات، وكان يجهر بالقراءة في الفجر و الأوليين من المغرب والعشاء ويسر القراءة فيما سوى ذلك، وكان صلى الله عليه وسلم يطيل الركعة الأولى من كل صلاة.

ثم يرفع يديه كما رفعهما في الاستفتاح، ثم يقول: «الله أكبر»، ويخر راكعا ويضع يديه على ركبتيه مفرجتي الأصابع ويمكنهما، ويمد ظهره ويجعل رأسه حياله لا يرفعه ولا يخفضه، ويقول: «سبحان ربي العظيم».

ثم يرفع رأسه قائلاً: «سمع الله لمن حمده»، ويرفع يديه كما يرفعهما عند الركوع.

فإذا اعتدل قائماً، قال: «ربنا لك الحمد»، وكان يطيل هذا الاعتدال.

ثم يكبر ويخر ساجداً ولا يرفع يديه، فيسجد على جبهته وأنفه ويديه وركبتيه وأطراف قدميه ويستقبل بأصابع يديه ورجليه القبلة، ويعتدل في سجوده ويمكن جبهته وأنفه من الأرض، ويعتمد على كفيه ويرفع مرفقيه ويجافي عضديه عن جنبيه، ويرفع بطنه عن فخذيه وفخذيه عن ساقيه، وكان يقول في سجوده: «سبحان ربي الأعلى».

ثم يرفع رأسه قائلاً: «الله أكبر»، ثم يفرش رجله اليسرى ويجلس عليها، وينصب اليمنى ويضع يديه على فخذيه ثم يقول: «اللهم اغفر لي، وارحمني، واجبرني، واهدني، وارزقني».

ثم يكبر ويسجد ويصنع في الثانية مثل ما صنع في الأولى.

ثم يرفع رأسه مكبرا وينهض على صدور قدميه معتمداً على ركبتيه وفخذيه.

فإذا استتم قائماً، أخذ في القراءة ويصلي الركعة الثانية كالأولى.

ثم يجلس للتشهد الأول مفترشا كما يجلس بين السجدتين، ويضع يده اليمنى على فخذه اليمنى ويده اليسرى على فخذه اليسرى، ويضع إبهام

يده اليمنى على أصبعه الوسطى كهيئة الحلقة، ويشير بأصبعه السبابة وينظر إليها ويقول: «التحيات لله، والصلوات، والطيبات، السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته، السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله»، وكان صلى الله عليه وسلم يخفف هذه الجلسة.

ثم ينهض مكبراً فيصلي الثالثة والرابعة ويخففهما عن الأوليين، ويقرأ فيهما بفاتحة الكتاب.

ثم يجلس في تشهده الأخير متوركاً يفرش رجله اليسرى، بأن يجعل ظهرها على الأرض وينصب رجله اليمنى أو يخرج رجله اليسرى عن يمينه ويجعل أليتيه على الأرض.

ثم يتشهد التشهد الأخير وهو كالتشهد الأول ويزيد عليه: «اللهم صل على محمد وعلى آل محمد، كما صليت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم؛ إنك حميد مجيد، وبارك على محمد وعلى آل محمد، كما باركت على إبراهيم وعلى آل إبراهيم، إنك حميد مجيد».

ويستعيذ بالله من عذاب جهنم ومن عذاب القبر ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال، ويدعو بما ورد من الأدعية في الكتاب والسنة.

ثم يسلم عن يمينه فيقول: «السلام عليكم ورحمة الله»، وعن يساره كذلك، يبتدئ السلام متوجها إلى القبلة وينهيه مع تمام الالتفات.

فإذا سلم، قال: «أستغفر الله (ثلاثا)، اللهم إنك أنت السلام، ومنك السلام، تباركت يا ذا الجلال والإكرام»، ثم يذكر الله بما ورد.

هذه جملة مختصرة في صفة الصلاة حسبما ورد في النصوص، فعليك أخي المسلم أن تهتم بصلاتك غاية الاهتمام، وأن تكون صلاتك متفقة حسب الإمكان مع صلاة النبي صلى الله عليه وسلم، قال الله تعالى: {لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُو اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا} [الأحزاب: 21].

مكروهات الصلاة

مكروهات الصلاة: ذكرها الكثير من الفقهاء حتى تكون صلاة العبد صحيحة وتخلو من أي خلل أو نقص قدر المستطاع، والمكروه هو ما طلب الشرع ترك فعله طلبًا غير جازمًا، ولا يأثم فاعله ولكن تاركه يُثاب لو تركه امتثالًا لأوامر الله عز وجل.

الالتفات اليسير بلا حاجة.

افتراش الذراعين في السجود.

كف الشعر والثوب.

التخصر ـ وهو أن يضع يده على خاصرته في الصلاة.

تغطية الفم في الصلاة.

تشبيك الأصابع.

كثرة الحركة والعبث في الصلاة.

الصلاة بحضرة الطعام.

وكراهة الصلاة بحضرة الطعام مشروطة بتوقان نفسه إليه ورغبته فيه، مع قدرته على تناوله، وكونه حاضراً بين يديه.

فلو كان الطعام حاضراً، لكنه صائم، أو شبعان لا يشتهيه، أو لايستطيع تناوله لشدة حرارته، ففي ذلك كله لا يكره له الصلاة بحضرته.

أقسام الحركة في الصلاة:

الواجبة: هي التي تتوقف عليها صحة الصلاة، مثل أن يخبره أحد بأنه اتجه إلى غير القبلة؛ فيجب عليه أن يتحرك إلى القبلة.

المحرمة: هي الحركة الكثيرة المتوالية لغير الضرورة.

المستحبة: هي الحركة لفعل مستحب في الصلاة، كما لو رأى فرجة أمامه في الصف المقدم فتقدم نحوها.

المباحة: هي اليسيرة لحاجة، أو الكثيرة للضرورة.

المكروهة: هي اليسيرة لغير حاجة.

مبطلات الصلاة

تبطل الصلاة بأمور، هي:

بطلان الطهارة.

اتصال النجاسة بالمصلي، مع العلم بها.

كشف العورة عمداً.

استدبار القبلة عمداً.

الكلام عمداً.

الضحك بصوت.

مرور المرأة البالغة، أو الحمار، أو الكلب الأسود بين يدي المصلي دون موضع سجوده.

ترك ركن من أركانها أو شرط من شروطها أو واجب من واجباتها عمداً بدون عذر.

الأكل والشرب عمداً.

تعمد زيادة ركن أو تقديم بعض الأركان على بعض.

فسخ النية.

الزكاة

الزكاة: هي التعبد لله تعالى بإخراج قدر واجب شرعاً في أموال مخصومة لطائفة أو جهة مخصوصة.

وهي الركن الثالث من أركان الإسلام الخمسة بعد الشهادتين والصلاة، وهي واجبة بالكتاب والسنة.

قال الله تعالى: {وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآَتُوا الزَّكَاةَ}[النور: 56].

وقال الله جل وعلا: {خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا}[التوبة: 103].

شروط الوجوب: لا تجب إلا بشروط خمسة:

الشرط الأول: الإسلام. **الثاني:** الحرية. **الثالث:** بلوغ النصاب. **الرابع:** تمام الملك. **الخامس:** مُضِيّ الحوْلِ ـ أي سنة كاملة ـ إلا في الخارج من الأرض.

تجب الزكاة في أربعة أصناف:

الأول: السائمة من بهيمة الأنعام.

الثاني: الخارج من الأرض.

الثالث: الأثمان.

الرابع: عروض التجارة.

زكاة بهيمة الأنعام: وهي ثلاثة أنواع:

الإبل، والبقر، والغنم. ولوُجوب الزكاة فيها شرطان:

أن ترعى الحول أو أكثره.

أن تكون للدرِّ والنَّسل، لا للعمل. أما إن كانت للتجارة فتُزكّى زكاة عروض تجارةٍ.

زكاة الإبل هي:

(من ١ إلى ٤: لا زكاة فيها)

(من ٥ إلى ٩: شاة)

(من ١٠ إلى ١٤: شاتان)

(من ١٥ إلى ١٩: ثلاث شياه)

(من ٢٠ إلى ٢٤: أربع شياه)

(من ٢٥ إلى ٣٥: بنت مخاض "ما تم لها سنة")

(من ٣٦ إلى ٤٥: بنت لبون "ما تم لها سنتان")

(من ٤٦ إلى ٦٠: حقة "ما لها ثلاث سنين")

(من ٦١ إلى ٧٥: جذعة "ما لها أربع سنين")

(من ٧٦ إلى ٩٠: بنتا لبون)

(من ٩١ إلى ١٢٠: حقتان).

فإذا زادت عن ١٢٠ أخرج عن كل خمسين حقّة، و عن كل أربعين بنت لبون.

زكاة البقر هي:

(من ١ إلى ٢٩: لا زكاة فيها)

(من ٣٠ إلى ٣٩: تبيع أو تبيعة)

(من ٤٠ إلى ٥٩: مسن أو مسنة).

فإذا بلغت ٦٠ فأكثر أخرج عن كل ثلاثين تبيع وعن كل أربعين مسنة.

" تبيع أو تبيعة: ما أتمّ سنة. مسن أومسنة: ما أتمّ سنتين ".

زكاة الغنم هي:

(من ١ إلى ٣٩: لا زكاة فيها)

(من ٤٠ إلى ١٢٠: شاة)

(من ١٢١ إلى ٢٠٠: شاتان)

(من ٢٠١ إلى ٣٩٩: ثلاث شياه).

فإذا بلغت ٤٠٠ فأكثر، ففي كل مائة؛ شاة واحدة.

ولا يؤخذ لزكاة الغنم: تيس ولا هرمة ولا عوراء ولا التي تُرَبِّي ولدها ولا الحامل ولا القيِّمَة.

" الشاة: جذعة الضأن: ما تمّ لها ٦ أشهر ".

زكاة الخارج من الأرض: تجب الزكاة من النبات في كل حبٍّ وثمر، بشروط ثلاثة:

أن يكون النبات مما يُكال ويُدَّخر، كالشعير والقمح من الحب، وكالعنب والتمر من الثمر. أمّا مالا يكال ويدخر كالخضروات والبقول ونحوهما فلا زكاة فيها، وإن زكي أفضل وأبرأ للدين.

أن تبلغ النصاب: وهو أن يكون: ٦٥٣ كغم فأكثر.

أن يكون النبات مملوكًا له وقت وجوب الزكاة، ووقت الوجوب: بُدُوُّ صلاح الثمر، وبدو صلاح الفواكه: بأن يحمر أو يصفر، والزرع (الحبوب): باشتداد الحب ويُبسه.

ويجب العشر (10%) فيما سقي بلا تَعَب، كالذي يُسقى بالأمطار والأنهار. ونصف العشر (5%) فيما سُقي بكلفة ومشقَّة وتعب كالماء المستخرج من الآبار ونحوه. وأما ما سُقي بمشقة في بعض أيام السنة وبدون مشقة في باقي أيام العام، فهو بحسب الأغلب منهما، والحساب يكون بالنسبة لعدد أيام المشقة وعدمها.

زكاة الأثمان: الأثمان نوعان:

الذهب: ولا زكاة فيه حتى يبلغ (٨٥)غرامًا.

الفضة: ولا زكاة فيها حتى تبلغ (٥٩٥) غرامًا.

ولا زكاة في النقود والعملة الورقية حتى تبلغ قيمتها وقت الزكاة الأقل من نصاب الذهب أو الفضة. ومقدار زكاة الأثمان هي ربع العشر (%2.5).

والحلي المباح المعدُّ للاستعمال لا زكاة فيه، وأما المعدُّ للإيجار أو الادخار، ففيه الزكاة.

قال الشيخ محمد الأمين الشنقيطي: " وإخراج زكاة الحلي أحوط ؛ لأن مَنْ اتَّقَى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه ، دع ما يريبك إلى ما لا يريبك ، والعلم عند الله تعالى " انتهى.

ويباح للنساء كل ما جرت العادة بلبسه من الذهب والفضة، ويباح وضع اليسير من الفضة على الآنية، ويجوز للرجال لبس اليسير منه مستقلاً كخاتم ونظارة ونحوها، أما الذهب فيحرم وضع شيء منه على

الآنية، ويجوز للرجال منه اليسير التابع لغيره، كزرٍّ في ثوبٍ ورباط سنّ، دون التشبّه بالنساء.

ومن كان عنده مالٌ يزيد وينقص، ويشقّ عليه زكاة كل مبلغ في حوله: فيزُكّيه في يومٍ يحدّده في العام، وفي هذا اليوم ينظر كم يملك؟ فيخرج منه (2.5%) ولو كان بعضُ ماله لم يبلغ الحول. ومن له راتبٌ أو عنده ما يؤجِّره كبيت وأرض إن لم يدَّخر منه شيئًا فلا زكاة فيه ولو كثر، وإن كان يدَّخر منه فيزكِّي ما ادَّخر إن مضى عليه الحول، وإن شقَّ عليه جعل يومًا من العام للزكاة كما سبق.

زكاة الدَّيْنِ: من كان له دينٌ على غني، أو لَهُ مالٌ يمكن خلاصه فعليه زكاته إذا قبضه لما مضى من سنين ولو كثرت، وإن كان متعذرًا كالدين على مفلس فلا زكاة فيه لأنه لا يتمكَّن من التصرف فيه.

زكاة عروض التجارة: لا زكاة فيها إلا بشروط أربعة:

أن يملكها.

أن ينوي بها التجارة.

أن تبلغ قيمتها نصابًا، وهو أقل نصاب الذهب أو الفضة.

تمام الحول.

فإذا وجدت هذه الشروط أخرج الزكاة من قيمتها، وإن كان عنده ذهب أو فضة أو نقود ضمَّها إلى قيمة العروض لتكميل النصاب، وإذا نوى بعروض التجارة القُنْيَة (الاستعمال)، كالثوب والبيت والسيارة ونحوها فلا زكاة فيها، ثم إن نوى بها بعد ذلك التجارة استأنف لها حولاً.

وهنا وجب أن أنبه إبراءا للذمة: على أن (زكاة عروض التجارة) مختلف في حكمها بين أهل العلم، ويرجع إليهم في هذا الأمر، ولا تؤخذ من هذا الكتاب المختصر.

زكاة الفطر: وهي واجبة على كل مسلم إذا ملك مالاً زائدًا عن قوته وقوت عياله ليلة العيد ويومه، ومقدارها: (كيلوان وأربعون جراماً، يعني حوالي كيلوين وربع) من طعام البلد عن الشخص الواحد ذكرًا أو أنثى، ومن لزمته لزِمَه إخراجها عمَّنْ تلزمه مؤونته ليلة العيد إذا ملكها. ويجب إخراجها بعد غروب شمس آخر يوم من رمضان،

ويستحب إخراجها يوم العيد قبل الصلاة، ولا يجوز تأخيرها عن صلاة العيد، ويجوز أن يعطى الفرد الواحد ما يلزم الجماعة، وتُعطى الجماعة ما يلزم الواحد.

إخراج الزكاة: يجب إخراج الزكاة فورًا، ويلزم أن يخرجها عن الصغير والمجنون وليُّهما، ويسن إظهارها وأن يفرِّقها ربُّهَا بنفسه، ويشترط لإخراجها نية من مكلف، ولا تجزئ إن نوى صدقة مطلقة ولو تصدق بجميع ماله، والأفضل جعل زكاة كل مال في فقراء بلده، ويجوز نقلها لبلد آخر للمصلحة، وتجزئ ويصح تعجيل الزكاة لحولين إذا كمل النصاب.

أهل الزكاة: وهم ثمانية:

الفقراء، والمساكين، والعاملون عليها، والمؤلفة قلوبهم، والرقاب، والغارمون (المدينُون)، وفي سبيل الله، وابن السبيل.

فيعطى الجميع من الزكاة بقدر الحاجة إلا العامل عليها فيعطى بقدر أجرته ولو غنيًا، ويجزئ دفعها إلى الخوارج والبغاة إذا استولوا على بلده، وتجزئ إذا أخذها الحاكمُ قهرًا أو اختيارًا، عدل فيها أو جار.

ولا يجزئ دفع الزكاة للكافر، والرقيق، والغني، ومن تلزمه نفقته، وبني هاشم. فإن دفعها لغير مستحقها وهو يجهل ثم علم لم تجزئهُ، إلا إن دفعها لمن يظنه فقيرًا فبَانَ غنيًا فإنها تجزئ.

صدقة التطوع: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «إِنَّ مِمَّا يَلْحَقُ الْمُؤْمِنَ مِنْ عَمَلِهِ وَحَسَنَاتِهِ بَعْدَ مَوْتِهِ عِلْمًا عَلَّمَهُ وَنَشَرَهُ، وَوَلَدًا صَالِحًا تَرَكَهُ، وَمُصْحَفًا وَرَّثَهُ، أَوْ مَسْجِدًا بَنَاهُ، أَوْ بَيْتًا لابْنِ السَّبِيلِ بَنَاهُ، أَوْ نَهْرًا أَجْرَاهُ، أَوْ صَدَقَةً أَخْرَجَهَا مِنْ مَالِهِ فِي صِحَّتِهِ وَحَيَاتِهِ يَلْحَقُهُ مِنْ بَعْدِ مَوْتِهِ».

الصيام

صوم شهر رمضان ركن من أركان الإسلام، وفرض من فروض الله، معلوم من الدين بالضرورة.

ودل عليه الكتاب، والسنة، والإجماع: قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}[البقرة: 183].

وقوله تعالى: {فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ}[البقرة: 185].

وصيام رمضان واجب على كل: مسلم، عاقل، بالغ، قادر على الصوم، غير حائض ونفساء. ويؤمر الصبي بالصيام إن أطاقه ليتعود عليه.

ويُعلم دُخول رمضان بأحد أمرين:

رؤية هلاله بشهادة مسلم عدلٍ مكلف.

إكمال شهر شعبان ثلاثين يومًا. ويبدأ وجوبه من طلوع الفجر الصادق إلى غروب الشمس. ولا بدّ في صوم الفرض من النيّة قبل الفجر.

مستحبات الصيام

السحور، وتأخير السحور، وتعجيل الفطر، والإفطار على رطبات، والدعاء، والإكثار من أعمال البر.

مكروهات الصيام

المبالغة في المضمضة والاستنشاق.

تقبيل الزوجة لمن لا يملك نفسه.

ذوق الطعام لغير الحاجة.

تضييع الوقت في اللعب واللهو.

وصل الصوم ليومين أو أكثر.

مبطلات الصيام

يبطل الصوم إذا فعل الصائم شيء من الأمور الآتية:

الأكل أو الشراب عمداً، والتقيؤ عمداً، والجماع، وإنزال المني بشهوة، والحيض والنفاس، وإخراج الدم بالحجامة، والردة.

قضاء الصيام

من أفطر يوماً في رمضان بغير عذر فقد ارتكب إثما عظيماً، ويجب عليه التوبة والاستغفار، وقضاء ما أفطره.

ويجب عليه أيضا أن يقضي تلك الأيام قبل مجيء رمضان التالي.

صوم التطوع

صيام ستة أيام من شهر شوال.

صيام يوم عرفة لغير الحاج.

صيام يوم عاشوراء، والأفضل صيام يوم قبله أو يوم بعده.

صوم الاثنين والخميس من كل أسبوع.

صيام ثلاثة أيام من كل شهر.

صيام التسع الأول من ذي الحجة.

الصوم في شهر الله المحرم.

صوم يوم وإفطار يوم.

الاعتكاف

الاعتكاف: هو لزوم مسلم عاقل مسجدًا لطاعة، ويشترط أن يكون المعتكف طاهرًا من الحدث الأكبر. ولا يخرج المعتكف إلا لما لابد له منه؛ كالأكل وقضاء الحاجة وغسل واجب مثلاً، ويبطل بالخروج لغير حاجة، وبالجماع. ويسن بكل وقت وفي رمضان آكد، وآكده العشر الأواخر. ويسنّ للمعتكف أن يشتغل بالعبادة والطاعة، وأن يترك الإكثار من المباحات، وأن يجتنبَ مالا يعنيه.

الحج

الحج: هو أحد أركان الإسلام ومبانيه العظام.

قال الله تعالى: {وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا ج وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ}[آل عمران: 97].

والمراد بـ(السبيل) توفر الزاد ووسيلة النقل التي توصله إلى البيت ويرجع بها إلى أهله.

ويجب الحج والعمرة على المسلم مرة واحدة في العمر.

ويجب على المسلم أن يبادر بأداء الحج الواجب مع الإمكان، ويأثم إن أخره بلا عذر.

شروط الحج

وهي خمسة: الإسلام، والعقل، والبلوغ، والحرية، والاستطاعة.

ويشترط لوجوب الحج على المرأة زيادة عما سبق من الشروط وجود المحرم الذي يسافر معها لأدائه، لأنه لايجوز لها السفر لحج ولا لغيره بدون محرم.

ومن فَرَّطَ حتى مات أُخرج عنه من ماله حجة وعمرة. ولا يصحّ من كافر أو مجنون، ويصحُّ من صبيٍ وعبدٍ ولا يجزئُهُما عن حجة الإسلام، وغير المستطيع كالفقير إذا اقترضَ وحج صح حجه.
ومن حج عن غيره ولم يكن حج عن نفسه حجَّة الإسلام؛ وقع الحج عن فرض نفسه.

أركان الحج

الإحرام، والوقوف بعرفة، وطواف الإفاضة، والسعي.

واجبات الحج

الإحرام من الميقات.

الوقوف بعرفة إلى الغروب.

المبيت بمزدلفة.

المبيت بمنى ليلة إحدى عشرة واثنا عشرة لمن تعجل والليلة الثالثة، لمن لم يتعجل ليلة إحدى عشرة واثنا عشرة وثلاث عشرة.

رمي الجمار.

الحلق أو التقصير.

طواف الوداع.

الفرق بين الركن والواجب : أن الركن لا يصح الحج إلا به، والواجب يصح الحج مع تركه، غير أنه يجب على من تركه دم (ذبح شاة) عند جمهور العلماء.

مواقيت الحج

وقّتها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ففي الصحيحين من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: «وقّت رسول الله صلى الله عليه وسلّم لأهل المدينة ذا الحلُيفة، ولأهل الشام الجُحفة، ولأهل نجد قَرن المنازل، ولأهل اليمن يَلَمَلَم، فهنّ لهنّ ولمن أتى عليهنّ من غير أهلهنّ لمن كان يريد الحج والعمرة، فمن كان دونهنّ فَمَهِلُّه من أهلِه، وكذلك حتى أهل مكة يُهلُّون منه».

ذو الحليفة: وهو ميقات أهل المدينة ويسمى اليوم "أبيار علي".

الجحفة: وهو ميقات أهل الشام يقع بالقرب من مدينة رابغ والناس يحرمون اليوم من "رابغ".

قرن المنازل: وهو ميقات أهل نجد ويسمى اليوم "السيل الكبير".

يلملم: وهو ميقات أهل اليمن ويحرم الناس حالياً من "السعدية".

ذات عرق: وهو ميقات أهل العراق ويسمى عند أهل نجد "الضريبة".

وَمَن كان أقربَ إلى مكة من هذه المواقيت فميقاته مكانه فَيُحرم منه، حتى أهل مكة يحرِمون من مكة، إلا في العمرة فيحرم من كان في الحَرَم من أدنى الحلّ.

ولا يجوز لمن مر بهذه المواقيت وهو يريد الحج أو العمرة أن يتجاوزها إلا محرماً، وعلى هذا فإذا كان في الطائرة وهو يُريد الحج أو العمرة، وجب عليه الإحرام إذا حاذى الميقات من فوقه، فيتأهب ويلبس ثياب الإحرام قبل محاذاة الميقات، فإذا حاذاه عقد نية الإحرام فوراً.

أنواع الأنساك

ثلاثة: التمتع، والقران، والإفراد.

الأول: التمتع بالعمرة إلى الحج، وهو أن يُحرم في أشهر الحج بالعمرة وحدها، ثم يفرغ منها بطواف وسعي وتقصير، ويحل من إحرامه، ثم يحرم بالحج في وقته من ذلك العام.

الثاني: القران وهو أن يحرم بالعمرة والحج جميعاً، أو يُحرم بالعمرة أولاً ثم يُدخل الحج عليها قبل الشروع في طوافها فإذا وصل إلى مكة طاف طواف القدوم، وسعى بين الصفا والمروة للعمرة والحج سعياً واحداً، ثم استمرّ على إحرامه حتى يُحل منه يوم العيد.

ويجوز أن يؤخر السعي عن طواف القدوم إلى ما بعد طواف الحج، لا سيما إذا كان وصوله إلى مكة متأخراً وخاف فوات الحج إذا اشتغل بالسعي.

الثالث: الإفراد وهو أن يُحرم بالحج مفرداً، فإذا وصل مكة طاف طواف القدوم، وسعى للحج، واستمر على إحرامه حتى يحل منه يوم العيد.

ويجوز أن يؤخر السعي إلى ما بعد طواف الحج كالقارن.

وبهذا تبين أن عمل المُفرد والقارن سواء، إلا أن القارن عليه الهديُ لحصول النُّسُكين له دون المفرد.

وأفضل هذه الأنواع التمتع، لأن النبي صلى الله عليه وسلّم أمر به أصحابه وحثهم عليه، حتى لو أحرم الإنسان قارنا أو مفردا فإنه يتأكد عليه أن يقلب إحرامه إلى عمرة ليصير متمتعا ولو بعد أن طاف وسعى لأن النبي صلى الله عليه وسلم لما طاف وسعى عام حجة الوداع ومعه أصحابه أمر كل من ليس معه هدي أن يقلب إحرامه عمرة و يقصر ويحل.

محظورات الإحرام

أي ما يُمنع منه المُحرم بحج أو عمرة، وهي:

إزالة الشعر.

تقليم الأظافر أو قلعُها أو قصُّها.

استعمال الطيب بعد الإحرام.

تغطية الرأس، فلا يجوز للرجل أن يُغطي رأسَه بما يلاصقه كالعمامة ـ والقُبع والطاقية والغُترة ونحوها.

لبس المخيط للرجل.

لبس النقاب والقفازين للمرأة، إلا أن يمر الرجال قريباً منها فتغطي وجهها حيئنذ.

المباشرة بشهوة.

وفدية هذه المحظورات: أن يخير بين صيام ثلاثة أيام أو إطعام ستة مساكين أو ذبح شاه في مكة أو في مكان فعل المحظور.

أما، عقد النكاح: لا فدية فيه.

وقتل الصيد: فيه جزاؤه.

والجماع: فيه شاه وتفسد العمرة ويجب إكمال العمرة وعليه قضاء.

وإذا فعل المُحرم شيئاً من المحظورات السابقة ناسياً أو جاهلاً أو مُكرَهاً أو نائماً، فلا شيء عليه، لا إثم ولا فدية ولا فساد نسك.

صفة العمرة

إذا أراد أن يحرم بالعمرة فالمشروع أن يتجرد من ثيابه ويغتسل كما يغتسل من الجنابة ويتطيب بأطيب ما يجده من دهن عود أو غيره في رأسه ولحيته ولا يضره بقاء ذلك بعد الإحرام، والاغتسال عند الإحرام سنة في حق الرجال والنساء حتى الحائض والنفساء، ثم بعد الإغتسال والتطيب يلبس ثياب الإحرام ثم يصلي - غير الحائض والنفساء - الفريضة إن كان وقت فريضة وإلا صلى ركعتين ينوي بها سنة الوضوء، فإن فرغ من الصلاة أحرم وقال: (لبيك عمرة- لبيك اللهم لبيك لبيك لا شريك لك لبيك إن الحمد والنعمة لك والملك لاشريك لك) يرفع بها الرجل صوته وأما المرأة فلا ترفع صوتها بالتلبية ولا غيرها من الذِكر لأن المطلوب في حقها التستر، وينبغي للمحرم أن يكثر من التلبية خصوصا عند تغير الأحوال والأزمان مثل أن يعلو مرتفعا أو ينزل منخفضا أو يقبل الليل أو النهار وأن يسأل الله بعدها رضوانه والجنة ويستعيذ برحمته من النار، والتلبية مشروعة في العمرة من الإحرام إلى أن يبتدئ بالطواف.

وفي الحج من الإحرام إلى أن يبتدئ برمي جمرة العقبة يوم العيد. فإذا دخل المسجد الحرام قدم رجله اليمنى وقال: (بسم الله والصلاة والسلام على رسول الله اللهم اغفر لي ذنوبي وافتح لي أبواب رحمتك، أعوذ بالله العظيم وبوجهه الكريم وبسلطانه القديم من الشيطان الرجيم) ثم يتقدم إلى الحجر الأسود ليبتدىء الطوافَ، ولا يقول: نويت الطواف لأنه لم يَرِد عن النبي صلى الله عليه وسلّم، والنيةُ محلُّها القلبُ، فيستلم الحجر بيده اليمنى فإن لم يتيسر استلامه بيده فإنه يستقبل الحجر ويشير إليه بيده إشارة ولا يقبلها والأفضل أن لا يزاحم فيؤذي الناس ويتأذى بهم. ويقول عند استلام الحجر: (الله أكبر) ثم يشرع في الطواف، فإذا بلغ الركن اليماني استلمه من غير تقبيل فإن لم يتيسر فلا يزاحم عليه وقول بينه وبين الحجر الأسود (ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة وقنا عذاب النار) وكلّما مر بالحجر الأسود فعل ما سبق وكبر ويقول في بقية طوافه ما أحب من ذكر ودعاء وقراءة، فإنما جُعل الطواف بالبيتِ وبالصفا والمروة ورمي الجمار لإقامةِ ذكر الله، وفي الطواف أول ما يقدم ينبغي للرجل أن يفعل شيئين:

أحدهما: الإضطباع من ابتداء الطواف إلى انتهائه وصفة الاضباع: أن يجعل وسط ردائه داخل إبطه الأيمن وطرفيه على كتفه الأيسر فإذا فرغ من الطواف أعاد ردائه إلى حالته قبل الطواف لأن الاضطباع محله الطواف فقط.

الثاني: الرمل في الأشواط الثلاثة الأولى فقط. والرمل: هو إسراع المشي مع مقاربة الخطوات وأما الأشواط الأربعة الباقية فليس فيها رمل وإنما يمشي كعادته، ولا يصحُّ الطوافُ من داخل الحِجْرِ لأن الحجر من الكعبة، فإذا أتم الطواف سبعة أشواط تقدم إلى مقام إبراهيم فقرأ {وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى} [البقرة: 125]، ثم صلى ركعتين خلفَه قريباً منه إن تيسَّر، وإلا فبعيداً، يقرأ في الأولى بعد الفاتحة: {قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ} [الكافرون: 1] وفي الثانية بعد الفاتحة: {قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ} [الإخلاص: 1] ثم يرجع إلى الحجر الأسود فيستلمه إن تيسر له، وإلا فلا يشير إليه. ثم يخرج إلى المسعى ليسعى، فإذا دنا من الصفا قرأ: {إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ} [البقرة: 15]، ولا يقرؤها في غير هذا الموضع. ثم يرقى على الصفا حتى يرى الكعبة، فيستقبلها ويرفع يديه فيحمدَ اللهَ ويدعو بما شاء أن

يدعو، وكان من دُعاء النبي صلى الله عليه وسلّم هنا: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له المُلك وله الحمد وهو على كل شيءٍ قدير، لا إله إلا الله وحده أنجزَ وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده» يُكرّر ذلك ثلاثَ مراتٍ، ويدعو بينها.

ثم ينزلُ من الصفا إلى المروة ماشياً حتى يصلَ إلى العمود الأخضر، فإذا وصَلَه، أسرع إسراعاً شديداً بِقَدْرِ ما يستطيع إن تيسر له بلا أذية، حتى يصلَ العمودَ الأخضر الثاني، ثم يمشي على عادته حتى يصلَ المروةَ، فيرقى عليها ويستقبلَ القِبلةَ، ويرفعَ يديه ويقولَ ما قاله على الصفا. ثم ينزلُ من المروة إلى الصفا يمشي في موضع مشيه، ويُسرِعُ في موضع إسراعه، فيرقى على الصفا، ويستقبلُ القِبلَة ويرفع يديه ويقولُ مثلَ ما سبق في أول مرة، ويقولُ في بقية سعيه ما أحب من ذكرٍ وقراءةٍ ودعاء. فإذا أتمَّ سعيَه سبعةَ أشواطٍ، من الصفا إلى المروة شوطٌ، ومن المروةِ إلى الصفا شوطٌ آخر، حلق رأسه إن كان رجلاً أو قصره، والحلقُ أفضلُ إلا أن يكون مُتمتعاً والحجُّ قريب لا يمكن أن ينبتَ شعرُه قبلَه، فالتقصير أفضل، ليبقى الشعرُ فيحلقَه في الحج، وأما المرأة فتُقَصر رأسها بكل حال، ولا تحلق، فتقصر من كل قَرنٍ أُنملة.

ويجب أن يكونَ الحلقُ شاملاً لجميع الرأس، وكذلك التقصير يعمُّ به جميع الرأس.

وبهذه الأعمال تمت عمرته وحل منها حِلاً كاملاً، يُبيح له جميعَ محظوراتِ الأحرامِ من الطيب واللباس وإتيان النساء وغير ذلك.

خلاصة أعمال العمرة:

الاغتسال كما يغتسل للجنابة والتطيب.

لبس ثياب الإحرام، إزار ورداء للرجل، وللمرأة ما شاءت من الثياب المباحة.

التلبية والاستمرارُ فيها إلى الطواف.

الطواف بالبيت سبعة أشواط ابتداءً من الحجرِ الأسود وانتهاءً به.

صلاةُ ركعتين خلفَ المقام.

السعي بين الصفا والمروةِ سبعةَ أشواطٍ ابتداءً بالصفا وانتهاءً بالمروة.

الحلقُ أو التقصيرُ للرجال، والتقصيرُ للنساء.

صفة الحج

إذا كان يوم التروية وهو اليوم الثامن من ذي الحجة أحرم بالحج ضُحى من مكانه الذي أراد الحج منه ويفعل عند إحرامه بالحج كما فعل عند إحرامه بالعمرة من الغسل والطيب والصلاة فينوي الإحرام بالحج ويلبي، وصفة التلبية في الحج (لبيك اللهم حجا، لبيك اللهم لبيك، لبيك لا شريك لك لبيك، إن الحمد والنعمة لك والملك لا شريك لك) وإن كان خائفا من عائق يمنعه من إتمام حجه اشترط فقال: (وإن حبسني حابس فمحلي حيث حبستني) وإن لم يكن خائفا من عائق لم يشترط ثم يخرج إلى منى فيصلي بها الظهر والعصر والمغرب والعشاء والفجر قصرا من غير جمع. فإذا طلعت الشمس يوم عرفة سار من منى إلى عرفة فنزل بنمرة إلى الزوال إن تيسر له وإلا فلا حرج لأن النزول بنمرة سنة فإذا زالت الشمس صلى الظهر والعصر على ركعتين يجمع بينهما جمع تقديم كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ليطول وقت الوقوف والدعاء والتضرع إلى الله عز وجل ويدعو بما أحب رافعا يديه مستقبلا القبلة ولو كان الجبل خلفه لأن السنة استقبال القبلة لا الجبل.

وكان أكثر دعاء النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك الموقف (لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير) إن حصل له ملل ـ أي: تعب ـ وأراد أن يستجم بالحديث مع أصحابه بالأحاديث النافعة أو قراءة ما تيسر له من الكتب المفيدة خصوصا فيما يتعلق بذكر الله وجزيل هباته ليقوى جانب الرجاء في ذلك اليوم كان ذلك حسنا ثم يعود إلى التضرع إلى الله ودعائه ويحرص على اغتنام آخر النهار بالدعاء فإن خير الدعاء دعاء يوم عرفة، فإن غربت الشمس سار إلى المزدلفة فإذا وصلها صلى المغرب والعشاء جمعا إلا أن يصل مزدلفة قبل العشاء الآخرة فيصليها في وقتها، ولكن إذا كان محتاج إلى الجمع إما لتعب أو قلة ماء وغيرهما فلا بأس بالجمع وإن لم يدخل وقت العشاء وإن كان يخشى أن لا يصل إلى مزدلفة إلا بعد نصف الليل فإنه يصلي ولو قبل الوصول إلى مزدلفة ولا يجوز أن يؤخر الصلاة إلى ما بعد نصف الليل، ويبيت في مزدلفة فإذا تبين الفجر صلى الفجر مبكرا بأذان وإقامة ثم قصد المشعر الحرام (مكان المسجد) فوحد الله وكبر ودعا بما أحب حتى يسفر جداً وإن لم يتيسر له الذهاب إلى المشعر الحرام دعا في مكانه ويكون حال الذكر والدعاء مستقبلا القبلة رافعا يديه فإذا أسفر جداً دفع قبل

أن تطلع الشمس إلى منى ويسرع في وادي محسر فإذا وصل إلى منى رمى جمرة العقبة وهي الأخيرة مما يلي مكة بسبع حصيات متعاقبات واحدة بعد الأخرى كل واحدة بقدر الحُمُّصَة تقريبا يُكبر مع كل حصاة فإذا فرغ ذبح هديه ثم حلق رأسه إن كان ذكر وأما المرأة فحقها التقصير دون الحلق ثم ينزل إلى مكة فيطوف ويسعى للحج والسنة أن يتطيب إذا أراد النزول إلى مكة للطواف بعد الرمي والحلق ثم بعد الطواف والسعي يرجع إلى منى فيبيت ليلتي الحادي عشر والثاني عشر ويرمي الجمرات الثلاث إذا زالت الشمس في اليومين والأفضل أن يذهب للرمي ماشيا وإن ركب فلا بأس فيرمي الجمرة الأولى وهي أبعد الجمرات عن مكة وهي التي تلي مسجد الخيف بسبع حصيات متعاقبات واحدة بعد الأخرى ويكبر مع كل حصاة ثم يتقدم قليلا ويدعو دعاء طويلا بما أحب، فإذا شق عليه طول الوقوف والدعاء دعا بما يسهل عليه ولو قليلا ليحصل السنة، ثم يرمي الجمرة الوسطى بسبع حصيات متعاقبات يكبر مع كل حصاة ثم يأخذ ذات الشمال فيقف مستقبلا القبلة رافعا يديه ويدعو دعاء طويلا إذا تيسر له وإلا وقف بقدر ما تيسر ثم يرمي جمرة العقبة بسبع حصيات متعاقبات يكبر مع كل حصاة ثم ينصرف ولايدعو بعدها فإذا أتم

رمي الجمار في اليوم الثاني عشر فإن شاء تعجل ونزل من منى وإن شاء تأخر فبات بها ليلة الثالث عشر ورمى الجمرات الثلاث بعد الزوال كما سبق والتأخر أفضل ولا يجب إلا أن تغرب الشمس في اليوم الثاني عشر وهو بمنى، فإنه يلزمه التأخر حتى يرمي الجمار الثلاث بعد الزوال فإذا أراد الخروج إلى بلده لم يخرج حتى يطوف للوداع لقول النبي صلى الله عليه وسلم: «لَا يَنْفِرُ أَحَدٌ حَتَّى يَكُونَ آخِرُ عَهْدِهِ بِالْبَيْتِ» إلا أنه خفف عن الحائض فالحائض والنفساء ليس عليهما وداع ولا ينبغي أن يقفا عند باب المسجد الحرام للوداع.

أحكام في الجنائز

إن شريعتنا ولله الحمد كاملة شاملة لمصالح الإنسان في حياته وبعد مماته، ومن ذلك ما شرعه الله من أحكام الجنائز، وكان هديه صلى الله عليه وسلم في الجنائز أكمل الهدي مخالفا لهدي سائر الأمم مشتملا على إقامة العبودية لله تعالى على أكمل الأحوال وعلى الإحسان للميت ومعاملته بما ينفعه في قبره ويوم معاده.

ومن ذلك:

يُسن الإكثار من ذِكر الموت، والاستعداد له بالتوبة من المعاصي ورد المظالم إلى أصحابها والمبادرة بالأعمال الصالحة.

ويُسن عند احتضار الميت تلقينه بقول: لا إله إلا الله، ويكون تلقينه إياها برفق ولايكثر عليه لئلا يضجر وهو في هذه الحال.

ويُسن أن يوجه إلى القبلة.

ولا يقرأ على الميت القرآن، فالقراءة على الميت بعد موته بدعة، أو عند الجنازة أو على القبر أو لروح الميت، هذه كلها من البدع التي ما أنزل الله بها من سلطان.

ويستحب إذا مات الميت تغميض عينيه.

ويُسن ستر الميت بعد وفاته بثوب.

وينبغي الإسراع في تجهيزه إذا تحقق موته.

ويباح الإعلام بموت المسلم لحضور جنازته والصلاة عليه والدعاء له، وأما الإعلام بموت الميت على صفة الجزع وتعداد مفاخره، فذلك من فعل الجاهلية، ومنه إقامة المآتم.

ويستحب الإسراع بتنفيذ وصيته والإسراع بقضاء ديونه، سواء كانت الديون لله تعالى من زكاة وحج أو نذر طاعة أو كفارة، أو كانت الديون لآدمي.

ويجب تغسيل الميت على من علم به وأمكنه تغسيله، والأفضل أن يختار لتغسيل الميت ثقة عارف بأحكام التغسيل.

والرجل يغسله الرجل، والمرأة تغسلها النساء، والرجل له أن يغسل زوجته والمرأة لها أن تغسل زوجها، ولكل من الرجال والنساء غسل من له دون سبع سنين ذكرا كان أو أنثى.

ولا يجوز لمسلم أن يغسل كافراً أو يحمل جنازته أو يكفنه أو يصلي عليه أو يتبع جنازته، وكذا حكم المرتد، كتارك الصلاة وصاحب البدعة المكفرة، وهكذا يجب أن يكون موقف المسلم من الكافر حياً وميتاً، موقف التبري والبغضاء.

ويشترط أن يكون الماء الذي يغسل به طهوراً مباحاً، ويكون التغسيل في مكان مستور عن الأنظار.

ويستر ما بين سرة الميت وركبته وجوباً قبل التغسيل.

والواجب غسلة واحدة إن حصل الإنقاذ.

ثم ينشف الميت بثوب ونحوه، ويشرع في التكفين.

ويشترط في الكفن أن يكون ساتراً، ويستحب أن يكون أبيضا نظيفا.

ويتم تكفين الرجل بثلاثة أثواب، والمرأة تكفن في خمسة أثواب.

ثم يشرع بعد ذلك الصلاة على الميت.

ويشترط في الصلاة على الميت: النية، واستقبال القبلة، وستر العورة، وطهارة المصلي والمصلى عليه، واجتناب النجاسة، وإسلام المصلي والمصلى عليه، وكون المصلي مكلفاً.

ثم حمل الميت ودفنه، ويسن اتباع الجنازة وتشييعها إلى قبرها.

ويسن لمن تبعها المشاركة في حملها إن أمكن.

ويسن الإسراع بالجنازة، ولايكون الإسراع شديداً، بل يكون على حامليها و مشيعيها السكينة، ولا يرفعوا اصواتهم لا بقراءة ولا غيرها من تهليل وذكر، أو قولهم: استغفروا له، وكان عادة السلف عند اتباع الجنائز الصمت، فهذا يوجب التفكير والنظر والعبرة.

ويحرم خروج النساء مع الجنائز، وبعض العلماء قال في الكراهة، والبعض قال في الجواز بالضوابط الشرعية، أي؛ لايكون فيها:(نياحة وجزع ولطم الخدود وكثير من الأفعال التي توحي بالتسخط على قدر الله)، والأحوط عدم زيارة القبور للنساء.

ويسن أن يعمق القبر ويوسع.

ويسن ستر قبر المرأة.

ويسن أن يقول من ينزل الميت في القبر: بسم الله، وعلى ملة رسول الله.

ويوضع الميت في لحده على شقه الأيمن مستقبل القبلة.

ويرفع القبر عن الأرض قدر شبر، ليعلم أنه قبر فلا يداس.

ويستحب إذا فرغ من دفنه أن يقف المسلمون على قبره ويدعون له ويستغفرون له، وأما قراءة شيء من القرآن عند القبر، فإن هذا بدعة.

ويحرم البناء على القبور وتجصيصها والكتابة عليها.

ويحرم إسراج القبور، **أي:** إضاءتها بالأنوار الكهربائية وغيرها، ويحرم بناء المساجد عليها، والصلاة عندها وإليها، وتحرم زيارة النساء للقبور.

وتحرم إهانة القبور بالمشي عليها ووطئها بالنعال والجلوس عليها.

وتُسن تعزية المصاب بالميت وحثه على الصبر والدعاء للميت، ولفظ التعزية: أعظم الله أجرك، وأحسن عزاءك، وغفر لميتك.

ولا ينبغي الجلوس للعزاء والإعلان عن ذلك.

ويستحب أن يعد لأهل الميت طعاماً يبعث إليهم.

أما ما يفعله بعض الناس اليوم من أن أهل البيت يهيئون مكانا لاجتماع الناس عندهم، ويصنعون الطعام، و يستأجرون المقرئين لتلاوة القرآن، ويتحملون في ذلك تكاليف مالية، فهذا من المآتم المحرمة والمبتدعة.

وتُستحب زيارة القبور للرجال خاصة، لأجل الاعتبار والاتعاظ، ولأجل الدعاء للأموات والاستغفار لهم.

السبع الموبقات

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ المُوبِقاتِ، قالوا: يا رَسولَ اللَّهِ وما هُنَّ؟ قالَ: الشِّرْكُ باللَّهِ، والسِّحْرُ، وقَتْلُ النَّفْسِ الَّتي حَرَّمَ اللَّهُ إلَّا بالحَقِّ، وأَكْلُ الرِّبا، وأَكْلُ مالِ اليَتيمِ، والتَّوَلِّي يَومَ الزَّحْفِ، وقَذْفُ المُحْصَناتِ المُؤْمِناتِ الغافِلاتِ».

الموبقات، يعني: المهلكات، لشدة خبثها، نسأل الله العافية.

الشرك: وهو أكبر الذنوب وفيه يقول الله تعالى: {إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَاءُ وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ إِثْمًا عَظِيمًا} [النساء: 48].

والسحر: وهو من الشرك؛ لأنه عبادة للجن واستعانة بالجن في إضرار الناس، والساحر: هو الذي يتعاطى ما يضر الناس بواسطة الجن وعبادتهم من دون الله، فتارة يتعاطى ما يضرهم من أقوال وأعمال ونفث في العقد قال الله تعالى: {وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ فِي الْعُقَدِ} [الفلق:4]، وتارة بالتخييل حتى يرى الشيء على غير ما هو عليه، فيرى الحبل حية، ويرى العصا حية، ويرى الحجر بيضة، ويرى الإنسان على غير ما هو عليه وما أشبه ذلك، فهو من جملة الكفرة.

وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق: وهو جريمة عظيمة، يقول الله فيها: {وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا}[النساء:93]، وقتل النفوس من أعظم الجرائم لكنه كبيرة دون الشرك، وهو من جنس المعاصي التي هي كبيرة، كالزنا والسرقة ونحو ذلك، وفاعله ليس بكافر إلا أن يستحل ذلك.

وأكل الربا: أي يتعاطى الربا المحرم الذي حرمه الله، قال الله جل وعلا: {وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا}[البقرة:275]، وقال الله سبحانه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ}[البقرة:278-279]، فأكل الربا من الكبائر والواجب الحذر منه.

والربا أنواع: ربا نسيئة، وربا فضل.

ربا الفضل: مثل بيع الدرهم بدرهمين، أو مثل بيع صاع من الحنطة بصاعين من الحنطة يعني من جنسه، هذا ربا فضل لا يجوز.

ربا النسيئة: كالذي يبيع صاع من الحنطة بصاعين من الشعير مؤقت بعد يوم أو بعد يومين، **يعني:** لا يقبض إلا بعد المجلس، هذا ربا

نسيئة، مثلا: يبيع مائة دولار بمائة جنيه أو عشرة جنيهات في غير المجلس، ولا تقبض في المجلس، هذا يسمى ربا النسيئة.

أو يبيع مثلًا: صاع بر بصاعين شعير من غير تقابض، هذا يسمى ربا نسيئة.

وأكل مال اليتيم: واليتيم هو الذي مات أبوه وهو صغير دون سن البلوغ، والواجب الإحسان إليه وحفظ ماله وتنميته والإصلاح فيه، فالذي يفسد مال اليتيم ويأكل ماله بغير حق، يدخل في هذا الوعيد الشديد، لأن اليتيم ضعيف، فالذي يتعدى عليه ويأكل ماله، هذا متوعد بهذا الوعيد الشديد وليس بكافر لكنه عاصي إذا لم يستحل ذلك.

والتولي يوم الزحف: أي عندما يلتقي المسلمون بالكفار ينهزم. ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَى فِئَةٍ﴾[الأنفال:16] إلا إذا تأخر يستعد، أو يحضر سلاحه، أو يلبس درعه ويستعد للقتال، أو ينتقل من صف إلى صف أو من جماعة إلى جماعة لمكيدة العدو.

وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات: كالذي يقذف المحصنات المؤمنات الغافلات بالزنا، يقول: فلانة زانية، فلانة تدعو إلى الزنا وهو كاذب، هذا من السبع الموبقات يستحق إنه يجلد ثمانين جلدة، كما

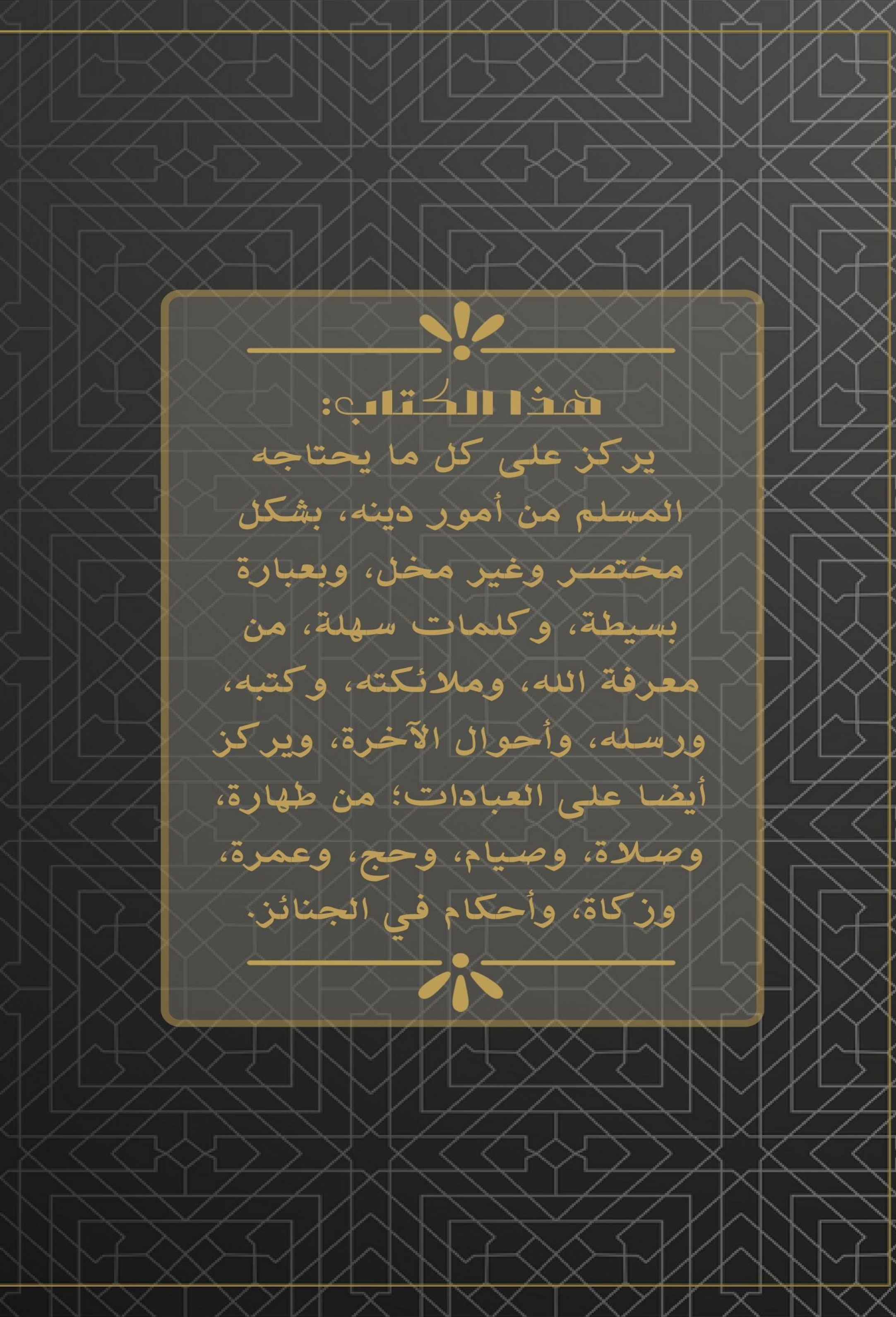
قال الله تعالى: {وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً}[النور: 4] قذف المحصنات كبيرة من الكبائر، وهكذا المحصن من الرجال، لكن لما كان الغالب قذف النساء جاء في الحديث النساء، وإلا فهكذا لو قذف المحصن من الرجال قال: إنه يزني فعليه أن يأتي بأربعة شهداء وإلا يجلد ثمانين جلدة.

الخاتمة

اللهم ما كان في هذا السفر من حق وصواب فبتعليمك وإلهامك، وفضلك وإنعامك، أنت أهله ومُوليه، فلك الحمد كما أنت أهله، فانفعنا اللهم بتفهمه، وارزقنا العمل بما علمنا وجميع المسلمين. وما كان فيه من خطأ وزلل فمن نفسي وشيطاني، فألهمني اللهم رشدي، وأعني من شر نفسي، وقيض له من يصلحه ويسد خلله، وأعذني أن أضل عن سواء صراطك المستقيم، أو يضل بخطائي أحد من عبادك، واغفر لي ولوالدي ولجميع المسلمين.

والله أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

الفهرس


هذا الكتاب:
يركز على كل ما يحتاجه
المسلم من أمور دينه، بشكل
مختصر وغير مخل، وبعبارة
بسيطة، وكلمات سهلة، من
معرفة الله، وملائكته، وكتبه،
ورسله، وأحوال الآخرة، ويركز
أيضا على العبادات؛ من طهارة،
وصلاة، وصيام، وحج، وعمرة،
وزكاة، وأحكام في الجنائز.